

زاد الحج

محمد صالح المنجد

©مجموعة زاد للنشر، ١٤٣٥هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

المنجد، محمد صالح

زاد الحج. / محمد صالح المنجد. - الرياض، ١٤٣٥هـ

٩٦ص، ١٤×٢١سم

ردمك: ١-٤٩-٨٠٤٧-٦٠٣-٩٧٨

١. الحج ٢. الحج - مناسك

أ. العنوان

ديوي: ٢٥٢,٥ ١٤٣٥/٨٨٤٥

رقم الإيداع: ١٤٣٥/٨٨٤٥

ردمك: ١-٤٩-٨٠٤٧-٦٠٣-٩٧٨

الطبعة الثانية

١٤٣٥هـ / ٢٠١٤م

امتياز التوزيع

العبدان
Obekan

المملكة العربية السعودية - الرياض - المحمدية

طريق الأمير تركي بن عبد العزيز الأول

هاتف: ٤٨٠٨٦٥٤ - فاكس: ٤٨٨٩٠٢٣

هاتف مجاني: ٩٢٠٠٢٠٢٠٧

ص.ب: ٦٢٨٠٧ الرياض ١١٥٩٥

الناشر

مجموعة زاد
ZAD GROUP
للنشر

المملكة العربية السعودية

الخبر - هاتف: ٨٦٥٥٣٥٥

جدة - هاتف: ٦٩٢٩٢٤٢

ص.ب: ١٢٦٣٧١ جدة ٢١٣٥٢

www.zadgroup.net

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المحتويات

٧	مقدمة الطبعة الثانية.....
٨	مقدمة المشرف العام.....
١٠	التلبية والتكبير.....
١٣	فضائل الحج.....
١٧	شروط وجوب الحج.....
٢٦	الاستعداد للحج.....
٢٩	الإحرام وأحكامه.....
٤٣	المواقيت.....
٤٤	أركان الحج وواجباته.....
٤٦	يوم التروية.....
٤٩	يوم عرفة.....
٥٦	ليلة مزدلفة.....
٦١	يوم النحر.....
٧١	أيام التشريق وليالي منى.....
٧٥	رمي الجمرات.....
٨١	الهدي والأضحية والفدية.....
٨٤	طواف الوداع.....
٨٧	منوعات.....
٩٣	ختام الحج.....

مقدمة الطبعة الثانية

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.
وبعد:

فإنه لما كان لرسائل «جوال زاد» النفع الكبير، طلب كثير من المحبين والمتابعين لها إصدارها على شكل كتيبات مصنفة ومرتبة حسب الأبواب. وكان «جوال زاد الحج» باكورة إصدارات هذه السلسلة، فنفع الله به نفعاً عظيماً.

وبين يديك أخي القارئ الكريم الطبعة الثانية لهذا الكتاب، بحلة جديدة مزينة ومنقحة.

ونسأل الله أن يكتب الأجر للجميع، وأن يجعلنا ممن أراد بهم خيراً بالفقهاء في الدين، وأن يكتبنا في عباده الصالحين.

محمد صالح المنجد

مقدمة المشرف العام

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على النبي الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد.

فإن العلم سبيل لخشية العلام، طلبه الله عبادة ومذاكرته تسبيح، والبحث عنه جهاد، وتعليمه من لا يعلمه صدقة، وبذله لأهله قربة، وهو منار طريق أهل الجنة، والأنيس في الوحشة، والصاحب في الغربة، والمحدث في الخلوة، والدليل على السراء والضراء، والسلاح على الأعداء، والزين عند الأخلاء، يبلغ العبد به منازل الأخيار، والدرجات العلى في الدنيا والآخرة. به توصل الأرحام، وبه يعرف الحلال من الحرام، هو إمام العمل، والعمل تابعه، يلهمه السعداء ويحرمه الأشقياء.

نسأل الله أن يجعلنا ممن تعلمه وعلمه واتخذ صدقة جارية بنشر علم الوحيين.

بين أيديكم -معشر القراء الأفاضل- رسائل مفيدة ومختصرة في الحج -فضله وأحكامه وما يحدث في ساحاته- كانت تظهر على

شاشات «جوال زاد»، وتنشر اليوم في هذه الصفحات؛ استجابة
لرغبة عدد من الإخوة والأخوات، لعل الله أن يكتبها لنا ذخرا
عنده في صحائفنا، وأن ينفعنا بها جميعا يوم الدين.
والله الهادي إلى سواء السبيل.

المشرف العام على مجموعة زاد

التلبية والتكبير

﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ﴾ [البقرة: ٢٠٣]

التكبير من سنن العشر العظيمة ﴿وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَةٍ﴾ [الحج: ٢٨]، ومن أراد الحج فلا يزال يكبر التكبير المطلق في كل حين وحال في هذه العشر حتى يحرم بالحج، فإذا أحرم يشرع له التلبية، ويلبي حتى يرمي جمرة العقبة، ثم يرجع إلى التكبير المطلق مرة أخرى، والمقيد بعد الصلوات بدءاً من بعد صلاة الظهر يوم العاشر بمنى.

التكبير المطلق:

مما يسن للمسلم فعله عند دخول عشر ذي الحجة: الإكثار من الذكر ومنه التكبير المطلق؛ فيقول في كل حال وحين بلا تقييد: «الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر، الله أكبر والله الحمد» وكذلك اغتنام الأوقات بالطاعات؛ فإن الله نفحات، من أصابته صار من أهل السعادة وأمن من النار وما فيها من اللفحات.

«لبيك اللهم لبيك»:

التلبية: إجابة لنداء الله على لسان إبراهيم عليه السلام، والتزام بدوام العبودية، تضمنت محبة وإخلاصاً، وذلاً وخضوعاً، وثناء بكمال الصفات وجميل المحامد، فيها اعتراف بشمول النعمة وتمام الملك، فهي نداء بالتوحيد الذي هو روح الحج ومقصده، وشعار للحج، كلما تنقل الحاج من منسك إلى منسك قال: «لبيك اللهم لبيك».

فضل التلبية:

الحاج إذا كان قلبه مع الله فلن تشغله زحمة السير، ولا انسداد الطريق، ولا كلام الناس، عن التلبية وما ورد في فضلها، كحديث: «ما من ملبٍّ يلبي إلا لبي ما عن يمينه، وعن شماله، من شجرٍ، وحجرٍ، حتى تنقطع الأرض من هنا وهنا» رواه ابن ماجه (٢٩٢١)، وصححه الألباني. أي: عن يمينه وشماله. وبخاصة كلما علا أو هبط. وحديث: «أمرني جبريل عليه السلام برفع الصوت بالإلهال فإنه من شعائر الحج» رواه الحاكم (١٦٥٤) وصححه، ومن طريقه رواه البيهقي (٩٢٨٠)، وصححه الألباني في الصحيحة (٨٣٠).

أفضل الحج:

قال ﷺ: «أفضل الحج العجُّ والشَّجُّ» رواه الترمذي (٨٢٧)، وصححه الألباني في صحيح الترمذي.

العج: رفع الصوت بالتلبية، والشج: نحر الهدي، فيسن رفع الصوت بالتلبية للرجل، ولا ترفع المرأة صوتها إلا بقدر ما تسمع رفيقتها.

وتتأكد التلبية إذا ركب السيارة، أو علا مرتفعاً، أو نزل منحدرًا، وفي دبر الصلوات المكتوبة، ويقطعها المعتمر إذا شرع في الطواف، والحاج إذا رمى جمرة العقبة.



فضائل الحج

أجرُ الحاج:

يا من نوى الحج أبشر: قال رسول الله ﷺ: «أما خروجك من بيتك تؤم البيت، فإنَّ لك بكلِّ وطأةٍ تطؤها راحلتك يكتبُ الله لك بها حسنةٌ، ويمحو عنك بها سيئةٌ» رواه عبد الرزاق (٨٨٣٠)، وحسنه الألباني.

فالحاج في ضمان الله عزَّ وجلَّ وحفظه، وتكفَّر ذنوبه، وينفى عنه الفقر، والجنة جزاؤه بحجه المبرور، وهو من وفد الله، دعاهم فأجابوه، وسألوه فأعطاهم، كما صحت بذلك الأحاديث.

الحج المبرور:

- «الحجُّ المبرورُ ليس له جزاءٌ إلاَّ الجنة» رواه البخاري (١٧٧٣) ومسلم (١٣٤٩)، ومن معاني الحج المبرور:
- الخالص لله الذي لا يريد به ثناء أو شيئاً من الدنيا.
 - ما كان موافقاً للسنة.

- ما كان من نفقة طيبة؛ لأن الله تعالى طيب لا يقبل إلا طيباً.
 - ما اجتنب فيه عموم المعاصي والآثام والرفث والجدال.
- قال الحسن البصري - رحمه الله -: «آية ذلك: أن يرجع زاهداً في الدنيا، راغباً في الآخرة».
- وقال ابن رجب - رحمه الله -: «هو ما اجتمع فيه أعمال البر، مع اجتناب أعمال الإثم». لطائف المعارف (ص ٦١ - ٦٢).

من برّ الحج:

غض البصر، وحفظ العورة، وستر عورات المسلمين، وإطعامهم، وسقيهم: من الأدب والبر.

فله مثل أجره:

من أحب أن يكون له أجر الحج، فليعن عليه، أي فليدفع مالا لإنسان يحج به لنفسه، فإن من جهز غازياً فقد غزا، وكذلك من جهز حاجاً فقد حج؛ لأن الحج نوع من الجهاد في سبيل الله عز وجل. مجموع فتاوى ابن عثيمين (٢١ / ١٦١).

من حكم الحج:

الحج إظهار للعبودية وشكر للنعمة، وتربية على الاستسلام لله، والخضوع له، والمصارعة إليه، وفتح لباب الأمل يعود كيوم ولدته أمه، تربية على ترك المحظورات، وتعويد على النظام، مؤتمر

عام، شعار للوحدة، الناس فيه سواسية، لباسهم واحد، وعملهم واحد، وشعارهم واحد: (لييك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك).

درس عملي في الاستسلام لله:

الحج تربية على الاستسلام لله في زمنه، وحدوده المكانية، وشعائره، وأوصافها، وأعدادها، وأماكنها، وترتيبها، فلو وقف خارج حدود عرفة فليس له حج، ولو تجاوز الميقات بغير إحرام لزمه دم، ولو رمى عند غير الجمرة لم يجزئه، ولو تعدد الزيادة في عدد الأشواط، أو حجم الجمرات كان معتدياً. والموفق من أفاده ذلك استسلاماً لأحكام العليم الحكيم، وامثالاً لها، وفرحاً بها.

من أبرز غايات الحج:

تربية العبد على تعظيم شعائر الله وحرماته وإجلالها، قال تعالى بعد ذكر أحكام الحج: ﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظَمْ حُرْمَتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ﴾ [الحج: ٣٠]. ويعتني المربي بغرسها في نفس المتربي، وفي حجه ﷺ كان يقول: «خذوا عني مناسككم» رواه مسلم (١٢٩٧) وأبو داود (١٩٧٠) والبيهقي (٩٥٢٤) - واللفظ له.

ويقول ابن القيم - رحمه الله -: «روح العبادة هو الإجلال والمحبة». مدارج السالكين (٢ / ٤٦٤).

مخالفة المشركين:

- كانوا يلبنون بالشرك فلبى ﷺ بالتوحيد.
 - كانت قریش لا تجاوز مزدلفة فجاوزها ﷺ إلى عرفة.
 - كانوا يدفعون من عرفة قبل الغروب فدفع ﷺ بعد الغروب.
 - كانوا يدفعون من مزدلفة بعد طلوع الشمس فدفع قبل ذلك.
- وقد أعلن ﷺ هذا المبدأ بقوله: «أَلَا إِنَّ كُلَّ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ قَدَمِيَّ مَوْضُوعٌ» رواه مسلم (٣٠٠٩).
- وقال ابن القيم: «استقرت الشريعة - لاسيما في المناسك - على قصد مخالفة المشركين» تهذيب السنن (١ / ١٩٩).



شروط وجوب الحج

حج من عليه دين:

- من حج وعليه دين فحجه صحيح، ولكن ينبغي له أن يبدأ بالدين.
- لا يجب الحج على من عليه دين لا يستطيع وفاءه، وإن قدر على وفائه بيع ما زاد عن حاجته وجب عليه السداد ثم الحج.
- الدين يشمل ما كان من حقوق الله، كزكاة أو كفارة لم يخرجها، أو لآدمي، كقرض وضمن مبيع أو أجرة، سواء كان الدين لقريب أو لأجنبي أو لشركة أو للدولة.
- ديون الأقساط: إذا سدد الأقساط الحالة، وهو يرجو سداد ما بقي إذا حل أجله، أو كان موثقاً بالرهن فله أن يحج.
- يجوز للمدين أن يحج نيابة عن غيره، وله أن يحج على نفقة غيره، أو مقابل عمل في الحملة، ما لم يمنعه ذلك عن اكتساب ما يمكن أن يسدد به جزءاً من دينه.

- واعلم أن رياءاً تصرفه في سداد دينك، خير من عشرة رياءات تصرفها في الحج. [ابن عثيمين].

أخذ مال للحج:

- من حج بمال غيره أجزأه ولو عن حج الفريضة.
- لا يلزم من عرض عليه مال للحج أن يقبله إذا كان فيه منة عليه.
- يكره لغير المستطيع بذل ماء وجهه لتحصيل نفقة عبادة لم تجب عليه.
- من صدق في شوقه للحج ولم يكن ذا قدرة: فله من الأجر بقدر إخلاصه ونيته.

متى تستحب النيابة في الحج؟

- لا يستحب للرجل أن يأخذ ما لا يحج به عن غيره إلا لأحد رجلين:
- رجل يحب الحج ورؤية المشاعر وهو عاجز، فيأخذ ما يؤدي به عن أخيه فريضة الحج.
- أو رجل يحب أن يبرىء ذمة الميت عن الحج إما لصلة بينهما، أو لرحمة عامة بالمؤمنين، ونحو ذلك، فيأخذ ما يأخذ ليؤدي به ذلك. فالمستحب: أن يأخذ ليحج لا أن يحج ليأخذ. [فتاوى ابن تيمية (١٩/٢٦)].

النيابة في الحج:

- من توفي قبل أن يحج أو يعتمر بعد أن توفرت فيه شروط الحج فيحج عنه من ماله.
- ومن كان مريضاً مرضاً لا يرجى شفاؤه فيجوز الحج عنه بإذنه فرضاً.
- والذي يرجى شفاؤه لا يحج عنه بل ينتظر حتى يشفى.
- من كان صحيح البدن وليست عنده قدرة مالية فلا يجوز الحج عنه.
- للمتمتع أن يجعل الحج لنفسه والعمرة عن غيره والعكس، إذا أدى فرضه فيهما. [ابن عثيمين].
- ومن أراد الحج عن والديه، فلا يصح تشريكهما في نية حج واحد، ويبدأ بأمه قبل أبيه لعظم حقها.
- يجوز لمن استناب للحج أن يعتمر عن نفسه بعد الحج.

شروط النائب في الحج:

- يشترط فيمن أراد الحج عن غيره أن يكون قد حج عن نفسه.
- وللرجل أن ينوب عن المرأة والعكس.
- يجوز له أخذ مال ليحج به عن غيره ولو كان أكثر مما أنفق، إلا أن يشترط عليه رد الزائد فيرده.
- إذا كان أخذ الأجرة في الحج من أجل رغبته في الدنيا فهو

على خطر عظيم، ويخشى ألا يقبل حجه؛ لأنه أثر بذلك الدنيا على الآخرة، أما إن كان أخذ الأجرة رغبة فيها عند الله سبحانه ولينفع أخاه المسلم بأداء الحجة عنه، وليشارك المسلمين في مشاعر الحج، وفيما يحصل له من أجر الطواف والصلوات في المسجد الحرام وحضور حلقات العلم: فهو على خير عظيم، ويرجى له أن يحصل له من الأجر مثل أجر من حج عنه. [اللجنة الدائمة].

• لا يجوز للقادر على الحج أن ينيب من يحج عنه في حج واجب عليه بإجماع العلماء، كما لا يجوز أن ينيبه في حج نافلة على الصحيح لأن الحج عبادة، والأصل في العبادات التوقيف، ولم يرد في الشرع فيما نعلم ما يدل على ذلك. [اللجنة الدائمة].

وينبغي للنائب ألا يقصد العوض بل ينوي الاستعانة بهذا الذي أخذ على الحج، وقضاء حاجة صاحبه الذي أنابه؛ لتكون نيته طيبة. [ابن عثيمين].

إذن الوالدين؛

ليس للوالدين منع ولدهما من الحج الواجب، وليس للولد ترك الحج بسبب ذلك، قال ﷺ: «لا طاعة لمخلوق في معصية الله عزَّ وجلَّ» رواه أحمد (١٠٩٥)، وصححه الألباني. ويحاول إقناعهما بالتالي

هي أحسن، ويبين لهما أنه يحرم عليه ترك الحج وهو قادر. أما حج التطوع: فلها منعه، ويلزمه طاعتها، لكن لو أحرم لم يكن لهما تحليله منه؛ لأنه يجب عليه إتمامه. ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ﴾ [البقرة: ١٩٦].

حج الصبي:

- للصبي أجر على حجه، ولا يجزئه عن الفريضة، ولوليه أجر إعانته.
- إن كان الصبي مميزاً فيعلمه وليه، ويأمره بالإحرام وفعل سائر المناسك، ويرمي عنه إن لم يستطع الرمي بنفسه.
- وإن كان غير مميز نوى عنه وليه وطاف وسعى به.
- الأفضل ألا يحج بالصبي الصغير الآن لشدة الزحام، والمشقة، والانشغال الحاصل بذلك. [ابن عثيمين].

أعذار المرأة:

- على المسلمة التي لم تحج أن تبادر إلى أداء فرضها؛ امتثالاً لقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧]، إلا أن يوجد ما تعذر به، فمن ذلك:
- ألا تجد محرماً.
 - ألا تجد نفقة لها وللمحرمها.
 - أن يوجد مانع كمرض أو حمل تخشى فيه على جنينها.

- أن يجبسها صغارها ولا تجد من تأتمنه على رعايتهم.
- ليس منع الزوج بعذر لأن حق الله مقدّم، إلا إذا خشيت طلاقاً.
- كونها في فترة الإحداذ على زوجها المتوفى.

سبق لها حج الفريضة فهل يشرع لها إعادته؟

- إن كان حجها السابق قبل البلوغ فيلزمها الحج ثانية.
- إن حجت قبل استقامتها وكانت مؤدية للصلاة فحجها صحيح، لا يشرع لها إعادته.
- إن كانت في وقت أدائها له تاركة للصلاة فيلزمها إعادته.
- من ظنت وجود نقص في أعمال حج الفريضة فلا تشرع إعادته، ما دام أنها أتت بأركانها.
- التطوع بالحج وغيره يجبر النقص في الفريضة.

حج المعتدة:

- لا يجوز للمعتدة من وفاة الذهاب للحج ولو كان فريضة.
 - لو مات زوجها أثناء الطريق: رجعت إن كانت قريبة؛ لأنها في حكم الإقامة، وإن تباعدت، مضت وأتمت حجها.
 - إن مات زوجها بعد إحرامها بالحج جاز لها المضي فيه.
- (انظر: المغني - لابن قدامة).

- المعتدة من غير الوفاة: إن كانت رجعية: فحكمها حكم الزوجة فلا تسافر إلا بإذن زوجها، وأما المبانة: فإن المشروع أن تبقى في بيتها، ولكن لها أن تحج إذا وافق الزوج على ذلك. (ابن عثيمين).

حج الزوجة والأبناء:

لا يمنع الزوج زوجته من حج الفريضة إذا أطاقت ولم يضر ذلك بجنينها أو رضيعها وكان معها محرم. ولا يمنع الوالدان ولدهما البالغ القادر من حج الفريضة، وطاعة الله مقدّمة، وعلى الآباء والأمهات تشجيع أولادهم على أداء فرض الله، ويلزم الولد الذي لا مال له الحج إذا بذل أبوه له النفقة.

محرم المرأة:

والزوجة تستأذن من زوجها لحج التطوع، ولا بد لها من محرم مسلم بالغ عاقل، ونفقتة عليها إلا أن يتطوع، وينبغي للأزواج والأولياء احتساب الأجر في الإنفاق، وتمكين النساء من الحج.

من المعاشرة بالمعروف:

- المخاطب شرعاً بالحج هي الزوجة، فإن استطاعت بهاها حجت، وإلا فلا يلزمها.

- لا يلزم الزوج كلفة حج زوجته؛ لأن ذلك لا يدخل في النفقة الواجبة عليه شرعاً.
- من جود الرجل وشهامته وحسن عشرته: تحمّل نفقات حج زوجته، إن كان ميسور الحال.
- في هذا تقوية أواصر المودة والألفة.
- فيه أجر عند الله، وتأس بالنبي الكريم في إكرامه لزوجاته بالحج وغيره.

ما يجب على الحائض:

- الحيض لا يمنع من الحج، والواجب على الحائض:
- أن تحرم من الميقات، ولا يجوز تأخيرها حتى تطهر.
- أن تأتي بجميع أفعال الحج من الوقوف بعرفة، والمبيت بمزدلفة ومنى.
- ألا تطوف بالبيت ولا تسعى حتى تطهر وتغتسل.
- لو حاضت بعد انتهائها من الطواف جاز لها السعي؛ لأن السعي لا يشترط له الطهارة.
- المتمتعة إن طهرت قبل عرفة وأمكنها إتمام عمرتها أتمتها ثم أحرمت بالحج.
- إن لم تطهر قبل عرفة أحرمت بالحج من مكانها، وصارت قارئة، فإذا طهرت طافت طوافاً واحداً وسعيّاً واحداً عن الحج والعمرة.

- من اضطرت للسفر قبل طواف الإفاضة فإنها تبقى محرمة ويلزمها الرجوع للطواف.
- الأولى للمرأة تعجيل طواف الإفاضة يوم النحر خشية الحيض.
- يسقط عن الحائض طواف الوداع.

من الأحكام الخاصة بالمرأة في الحج:

- ليس لإحرامها لباس خاص، غير أنها لا تلبس النقاب والقفازين.
- لا ترفع صوتها بالتلبية عند غير محارمها.
- لا تحلق رأسها بل تقصره قيد أنملة.
- لا تستلم الحجر لوجود الزحام بل تشير إليه.
- يسقط عنها طواف القدوم والوداع إذا كانت حائضا.
- لا ترمي في الطواف، ولا تسرع في السعي بين الميادين الأخضرين. قال ابن المنذر: «أجمع أهل العلم على أنه لا رمي على النساء حول البيت، ولا بين الصفا والمروة» المغني (٣/٣٥٥).



الاستعداد للحج

رحلة الحج تذكير وموعظة:

- يتذكر الحاج بسفره الرحيل إلى الدار الآخرة.
- وبفراق أهله يتذكر خروجه من الدنيا، ومفارقة المحبوبات.
- وبتزوده من المتاع يتذكر زاد التقوى.
- وبتعب السفر يتذكر كربات الموت، وما في القبر، والحشر، والقيامة، من الأهوال.

مما يلزم الحاج قبل سفره:

- التوبة من الذنوب، فهي المانعة من نوال كل خير.
- قضاء ما عليه من ديون، أو استئذان أصحابها.
- التحري في رد المظالم، واستسماح من أخطأ في حقهم.
- كتابة الوصية، وبيان ما له وما عليه من حقوق.
- تأمين نفقة أهله فترة غيابه.
- تعلّم أحكام الحج وآدابه، بحضور دروس وسماع أشرطة وقراءة كتب ونشرات.

- تحري النفقة الحلال؛ فإن الله طيب لا يقبل إلا طيباً.
 - إتمام ما قد يشغله، للتفرغ لأداء النسك.
 - الاحتفاظ بهواتف العلماء للاستفتاء.
 - الاجتهاد في البحث عن الرفيق الصالح، والحملة التي تتبع السنّة.
 - رصد نفقة للطوارئ والصدقة ﴿وَتَكْرَدُوا فَإِنَّ فِىَ خَيْرٍ
- الزَادِ النَّفْوَى﴾ [البقرة: ١٩٧].

إبراء الذمة

من كمال حرص الحاج على سلامة عبادته وقبولها: سؤاله عما حصل له من أمور قد تؤثر على صحة حجه أو تمامه، ومن فوائد التعجيل بالسؤال:

١. المبادرة لإبراء الذمة، وتتميم الحج، والسلامة من الإشكالات.
٢. القدرة على تذكر التفاصيل التي قد تؤثر على الفتوى.
٣. إمكانية التدارك لبعض الأعمال بإعادتها أو الإتيان بديلها.
٤. السلامة من وسوسة الشيطان له بنقص حجه.

ختم القرآن في أيام الحج:

قال الحسن البصري -رحمه الله-: «كان يعجبهم إذا قدموا مكة بحج أو عمرة ألا يخرجوا حتى يقرؤوا ما معهم من القرآن».

وقال إبراهيم النخعي - رحمه الله -: «كانوا يستحبون إذا دخلوا مكة أن لا يخرجوا حتى يخطموا القرآن».

وعن علقمة: أنه قرأ القرآن حيث قدم مكة. صنف ابن أبي شيبة (٩ / ٤).

فلو ختم في أيام الحج الستة في كل وقت صلاة من الصلوات الخمس جزءا، فإنه يكمل بهذا ختم القرآن. فالاستنفار الاستنفار في اغتنام هذه الأيام العظيمة، فما أسرع مرورها.



الإحرام وأحكامه

إتمام الحج والعمرة:

قال تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٦]، أدوهما بشروطهما وأركانهما وواجباتهما، وإذا أحرمتن بهما فلا بد من إتمامهما، ولا يجوز قطعهما ولو كانا نفلاً، ولا يجوز للحاج الاستنابة في أفعال الحج إلا الرمي للعدرة، وكذا الذبح.

- تأكد من موعد حيز العودة لتتم الحج.

من أحرم بالحج:

- من شرع في تطوع صلاة أو صوم فله قطعه إن احتاج إلى ذلك.
- ومن شرع في تطوع حج أو عمرة فلا يجوز له التحلل منه قبل إتمامه؛ لقوله تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٦].
- من تحلل منهما قبل إتمامهما فلا يصح تحلله، ويلزمه الرجوع لإتمام نسكه؛ لأنه لا يزال محرماً.

- من اشترط عند إحرامه أن يتحلل منه عند وجود عذر من مرض ونحوه فله ذلك.

ما يستحب للمحرم:

- يستحب للرجل أن يحرم في إزار ورداء أبيضين نظيفين ولو كانا مستعملين.
- لا بأس باستبداهما أو بجعل الإزار رداء والعكس.
- لا بأس بالإزار ذي الأشرطة اللاصقة كالحزام، أو وضع المشبك ونحوه، ولكن لا يحول لباس الإحرام إلى ما يشبه المخيط المفصل على الجسم كالقميص. وعليه أن يحرص على الإحرام الثقيل الذي يستر العورة ولا يشف، ويبقى من البرد.

حكم التجرد من المخيط:

- لمشروعية التجرد من المخيط في الحج والعمرة حكم منها:
- تذكر أحوال الناس يوم البعث، فإنهم يبعثون يوم القيامة حفاة عراة، ثم يكسون.
- إخضاع النفس، وإشعارها بوجوب التواضع، وتطهيرها من درن الكبرياء.
- إشعار النفس بمبدأ التقشف، والبعد عن الترف الممقوت.
- مواساة الفقراء والمساكين.

الاستعداد للإحرام:

تهيؤ الحاج في بيته بأخذ الشعر، والأظفار، والغسل، ولبس الإزار والرداء، لا حرج فيه، وخصوصاً للمسافر بالطائرة الذي يجازي الميقات من الجو، والواجب في الميقات عقد النية في القلب ثم يلبي. الحيض لا يمنع الإحرام، فتغتسل ولو كانت حائضاً كما أمر النبي ﷺ أسماء رضي الله عنها بالغسل عند الميقات وهي نفساء.

نية الإحرام:

- نية الإحرام تكون بالقلب، وقول: «لبيك اللهم حجاً [أو عمرة]» ليس تلفظاً بها، وإنما هو ذكر مقارن لها.
- من أخطأ فليبي بخلاف النسك الذي نواه فالعبرة بنيته لا بلفظه.
- من نسي التلبية بالنسك فإحرامه صحيح.
- النائب عن غيره يقول: «لبيك عن فلان» وإن نسي اسمه قال: «عمن وكلني».
- الصبي المميز يعلمه ويأمره وليه لينوي ويلبي بنفسه، وغير المميز ينوي له وليه.

تغيير نية الإحرام:

- إن كان تغيير النية قبل الإحرام فلا حرج في ذلك.

- وأما بعد الإحرام: فلا يجوز تغيير النية إلا للمفرد والقارن إن لم يسق الهدى، فيستحب لهما تغيير النية إلى التمتع فقط.
- المتمتع إذا لم يتمكن من الاعتمار قبل الحج، فإنه يغير نيته إلى القران.
- لا يجوز لمن أحرم بالحج عن نفسه أو عن غيره تغيير النية إلى شخص آخر.

سدل ثياب الإحرام:

أخي المحرم: إذا صليت فردّ طرف ردائك على عاتقك: فقد «نهي ﷺ عن السدل في الصلاة». حديث حسن، رواه أبو داود (٦٤٣).

والسدل: أن يطرح الرداء على الكتفين، ولا يرد طرفه على كتفه الآخر، فيكون منفتح الصدر أثناء الصلاة، وقد ذكر العلماء ذلك من مكروهات الصلاة؛ فاجتناب السدل في الصلاة من كمال أخذ الزينة فيها ﴿يَبْنَىءَ آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف: ٣١].

هكذا الإحرام:

قال الجريري: أحرم أنس بن مالك ﷺ فما سمعناه متكلماً إلا بذكر الله حتى حلّ، فسئل عن ذلك فقال: «يا ابن أخي هكذا الإحرام» البداية والنهاية (٩/ ٩٠).

قال ابن قدامة رحمه الله: «يستحب للمحرم أن يشتغل بالتلبية، وذكر الله، أو قراءة القرآن، أو أمر بمعروف، أو نهي عن منكر، أو تعليم لجاهل، أو يأمر بحاجته، أو يسكت». المغني (٣/ ١٣٥).

حياة القلب:

- يتذكر بتجرده من المخطط الزهد في متاع الحياة وزينتها.
- وبتليته وجوب استجابته لربه في كل ما أمره ونهاه.
- ويترك محظورات الإحرام يتذكر نعمة الله عليه بالمباحات التي منع منها مؤقتاً، ووجوب ترك المحرمات التي منع منها دائماً.

وباستحضار مثل هذه المعاني وامتثالها يحيا القلب ويطيب عيشه.

أسوة حسنة:

تواضع النبي ﷺ وزهده عند الإحرام وفي الحج:

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: حج النبي ﷺ على رحل [ما يوضع على ظهر الدابة] رث [البالي والقديم والمهترئ] وقطيفة [قطعة قماش] تساوي أربعة دراهم، أو لا تساوي، ثم قال: «اللهم حجة لا رياء فيها ولا سمعة» رواه ابن ماجه (٢٨٩٠) وصححه الألباني.

الاشتراط في الحج:

- الاشتراط في الحج أن يقول عند إحرامه: «إن حبسني حابس فمحلي [أي مكان تحلي من الإحرام] حيث حبستني».
- فائدة الاشتراط أنه لو لم يتمكن من إتمام حجه فإنه يتحلل من إحرامه ولا شيء عليه.
- لا يشرع للحاج الاشتراط إلا عند خشيته من وجود مانع من إتمام نسكه.
- الاشتراط يكون عند عقد الإحرام، لا بعده، ولا بد من التلفظ به ولا تكفي نيته.

الرفث والفسوق والجدال:

قال تعالى: ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ [البقرة:

١٩٧].

- والرفث: هو الجماع ومقدماته القولية والفعلية، وقيل: كل كلام فاحش بذيء.
- والفسوق: هو المعاصي كلها كالعقوق وأكل الربا والغيبة والنميمة، ومنها فعل محظورات الإحرام.
- والجدال: المخاصمة والمنازعة والمهارة بغير حق، أما المجادلة بالتي هي أحسن لبيان الحق فهذا لا حرج فيه.

محظورات الإحرام:

الامتناع عن محظورات الإحرام من تعظيم حرمان الله، ومن المحظورات:

- حلق الشعر.
- قص الأظفار.
- التطيب.
- قتل صيد البر.
- الجماع.
- المباشرة بشهوة.
- عقد النكاح.
- تغطية الرجل رأسه.
- لبس المخيط للرجل، أما المرأة: فلا تنتقب، ولا تلبس القفازين.
- تبدأ المحظورات من عقد النية، وليس من لبس ملابس الإحرام.

المخيط المحظور:

يخطئ بعض الناس حين يظن أن المخيط الذي ينهى عنه المحرم هو: «كل ما فيه خياطة» وهذا غير صحيح، فالمخيط: ما

كان مصنوعاً على قدر العضو، كالقميص والسراويل، فلو كانت منسوجة نسجاً ولم يكن فيها خياطة فإنها تحرم عليه أيضاً، وعلى هذا فلا بأس إن أحرم الإنسان برداء مرقع قد خيط بعضه ببعض، وكذا لو لبس ساعة أو حزاماً وإن كان فيها خياطة. [ابن عثيمين].

لبس النقاب للمحرمة:

المحرمة لا تلبس النقاب ولو تحت الغطاء، ولا ما يشبهه، مثل الغطاء المخفف من جهة العينين فقط. [الشيخ صالح الفوزان] وتغطي وجهها بالخمار عند الرجال الأجانب، وتستتر كفيها بأكمام العباءة.

اللباس الطبي الوقائي:

أوضحت اللجنة الدائمة للإفتاء برئاسة مفتي المملكة الشيخ عبد العزيز آل الشيخ أن المنتج الموجود في الأسواق والمسمى «اللباس الطبي الوقائي للحاج والمعتمر» ومكتوب عليه أنه مجاز شرعاً، يعتبر من المخيط الذي لا يجوز لبسه للمحرم [الذكر] إلا للضرورة مع وجوب الفدية في حال لبسه، وهي صيام ثلاثة أيام، أو إطعام ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع، أو ذبح شاة.

الطيب المحظور:

- لا حرج في الطيب الباقي على البدن بعد الإحرام.

- ليس كل ما له رائحة طيبة ممنوعاً على المحرم، كالنعناع ورائحة الليمون، ولكن الممنوع ما هو طيب عرفاً، كالمسك والورد والعود والزعفران ونحوها.
- البخاخات ومزيلات العرق والصابون الممزوجة بالعطر لا يستعملها المحرم، وأما مزيلات العرق غير المعطرة والشامبو برائحة الفواكه والصابون العادي: فليست ممنوعة.

لا حرج؛

- حلي المرأة ليس من محظورات الإحرام.
- لا حرج في الرباط الطبي أو العصابة على اليد أو الركبة أو لاصق الظهر.
- لا بأس بالامتشاط برفق، والأولى تركه، وفي حديث عرفات: «انظروا إلى عبادي، أتوني شعثاً غبراً» رواه أحمد (٧٠٨٩)، وصححه الألباني.
- لا بأس بالبطانية أو وضع مناشف إضافية لشدة البرد.
- لا بأس أن يضع البشت أو الفرو على ظهره ويلتحف بها، لكن لا يلبسها.
- لا يقلع شجر الحرم، ولا يكسر أغصانه، ولا يخيف الحمام، ولا يدهس الجراد في منطقة الحرم.

تعظيم الحرم:

﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظِمِ حُرْمَتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ﴾ [الحج: ٣٠]. والحاج في بلد الله وشهره الحرام أشد تعظيماً لحرمات الله، وتحرزاً عن حرمات المسلمين، فيتحاشى مزاحمة النساء، وإن اضطر إلى الصلاة خلف نساء لضيق الأمكنة وشدة الزحام فصلاته صحيحة، وليحرص على تقوى الله في سره وعلايته، وعلى غض بصره، والحذر من الخواطر السيئة، ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ﴾ [البقرة: ٢٣٥].

تذكير للأبناء:

يحرص المربي على التذكير بأهمية تعظيم شعائر الله، من أزمته فاضلة وأماكن مقدسة وخطورة المعصية والاعتداء فيها، تقول سبيعة بنت الأحب لابن لها تعظم عليه حرمة مكة:

أَبْنِي لَا تَظْلِمَ بِمَكَّةَ	لا الصغير ولا الكبير
أَبْنِي مَنْ يَظْلِمَ بِمَكَّةَ	يلق أطراف الشرور
أَبْنِي قَدْ جَرَّبْتُهَا	فوجدت ظالمها يبور
فاحفظ محارمها بُنِي	ولا يغرنك الغرور

ومن الجميل أيضاً:

تربية الأبناء على حسن استقبال الحاج والمعتمر، خاصة أهل الحرمين؛ يقول الفهري واصفاً قدومه للحج: «فوافينا مكة؛

فتلقانا أهل مكة وأطفالها متعلقين بالناس؛ ليعلموهم المناسك، ويهدوهم المسالك؛ قد درب صبيانهم على ذلك؛ وحفظوا من الأدعية والأذكار ما يحسن هنالك» ملء العيبة (ص ٨٠).

فيه آيات بينات؛

﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى
لِّلْعَالَمِينَ ﴿١١﴾ فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ﴾ [آل عمران: ٩٦-٩٧] منها:

- اشتياق الأرواح إليه وميل القلوب له.
- أسبق بيت وضع للعبادة في الأرض.
- ليس بيت أكثر بركة منه.
- منار هداية للعالمين.
- يذكر بمقامات إبراهيم -عليه السلام-.
- عموم أمنه للإنسان والحيوان والشجر.
- ومن آياته: ماء زمزم المبارك، والحجر الأسود المنزل من الجنة.

أحوال فعل المحظور؛

الامتناع عن محظورات الإحرام من تعظيم شعائر الله وحرماته، فمن فعل شيئاً منها متعمداً بغير حاجة فهو آثم وتلزمه الفدية.
وأما من احتاج لفعل شيء من المحظورات لمرض أو برد شديد

ونحوه، فيجوز له ذلك ويسقط عنه الإثم، وعليه فدية أذى، وهي صيام ثلاثة أيام، أو إطعام ستة من مساكين الحرم، أو ذبح شاة لفقراء الحرم.

ومن فعل شيئاً منها ناسياً أو جاهلاً أو مكرهاً أو نائماً: فلا إثم عليه، ولا فدية، ويلزمه ترك المحذور فور تذكره أو علمه.

أحوال تغطية الرأس

- تغطية الرأس بملاصق له [عمامة، طاقية، برنس، إحرام..].
من محظورات الإحرام على الرجال.
- لا بأس بوضع اليد على الرأس أو حمل المتاع عليه.
- يجوز أن يستظل المحرم بالخيمة أو الشمسية أو السيارة.
- إذا غطى رأسه أثناء النوم دون قصدٍ أزال الغطاء إذا انتبه ولا فدية عليه.
- من احتاج إلى تغطية رأسه لشدة برد ونحوه غطاه وأخرج فدية.

تغطية الوجه

إذا تأذى الحاج من البرد ليلة مزدلفة وغطى رأسه، هل عليه فدية؟

لا يجوز للمحرم أن يغطي رأسه ولا وجهه، للحديث

الصحيح، في الحاج الذي وقصته دابته، فقال: «لا تَحْمَرُوا رَأْسَهُ وَلَا وَجْهَهُ»، لكن إن احتاج إلى المحظور، فعله ولا إثم عليه، وعليه فديه، وإن غطى رأسه وهو لا يحس بذلك أثناء النوم، فقد رفع القلم عنه، ولا شيء عليه. [الشيخ / عبد الكريم الخضير].

أنواع النسك:

- الأفراد: أن يحرم بحج فقط، والقران: إحرام بحج وعمره معا.
- أفضل الأنساك التمتع، وهو: أن يحرم بعمره في أشهر الحج، ثم يتحلل منها، ويحرم بالحج في عامه.
- يجب على المتمتع والقارن من غير سكان مكة ذبح هدي، ويستحب للمفرد.
- من لم يستطع الهدي فلا يحرم نفسه أجر التمتع؛ فإن الله جعل له بدلا: ﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ﴾ [البقرة: ١٩٦].
- من رجع إلى أهله بين العمرة والحج فله حكم الأفراد ولا هدي عليه.

العمرة في أشهر الحج:

من أدى عمرة في شوال أو في ذي القعدة أو في العشر الأول من ذي الحجة وهو يريد الحج هذا العام، فإنه إن أحرم بالحج يكون

متمتعاً ويجب عليه هدي التمتع، قال تعالى: ﴿فَمَنْ تَمَنَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ [البقرة: ١٩٦]. حتى وإن سافر بعد العمرة إلى بلدة أخرى في أصح قولي العلماء، لكن إذا رجع إلى بلده ثم عاد بحج مفرد فلا شيء عليه ولا يلزمه هدي. [ابن باز].

تحلل المتمتع:

يشكل على بعض الحجاج كيفية الأخذ من الشعر بعد عمرة التمتع، وتختار بعض النساء في أمرها وخصوصاً إذا كان شعرها مقصوفاً طبقات، وليس الواجب الأخذ من كل شعرة، ولكن يجب الأخذ من جميع جهات الشعر [الأمام، الخلف، اليمين، الشمال، الوسط] فتقبض على شعرها من كل ناحية، وتقص بقدر أنملة، وأما المفرد والقارن: فلا يجوز له الأخذ من شعره قبل بداية أعمال يوم النحر.



المواقيت

الإحرام عند الميقات:

الإحرام أول أركان الحج، وهو عقد النية بالقلب على الدخول في النسك، ولا يجاوز الميقات بغير إحرام، ولا بأس في الطائفة أن يحرم قبل الميقات احتياطاً لسرعتها، أو إذا خشي النوم والسهو، ولا يعتبر ارتداء ملابس الإحرام دخولاً في النسك حتى ينوي بقلبه، والاشتراط جائز إذا خشي ما يعيقه عن إتمام النسك، وإذا اشترط بلا سبب قوي فلا ينفعه الاشتراط.

ميقات من له مسكنان:

- من كان له مسكن قبل الميقات، ومسكن بعده: فهو مخير بالإحرام من أيّ منهما.



أركان الحج وواجباته

أركان الحج وواجباته:

أركان الحج أربعة: الإحرام، الوقوف بعرفة، طواف الإفاضة، السعي.

وواجباته سبعة: كون الإحرام من الميقات، البقاء في عرفة إلى الغروب، المبيت بمزدلفة، رمي الجمار، الحلق أو التقصير، المبيت بمنى ليالي التشريق، طواف الوداع.

وسننه كثيرة، وهي ماعدا الأركان والواجبات، ومنها: التلبية، طواف القدوم، ركعتا الطواف، المبيت بمنى في اليوم الثامن.

الفرق بين الركن والواجب

- من ترك ركنًا من أركان الحج لم يتم حجه حتى يأتي به.
- من ترك واجبًا من واجباته فعليه دم يذبح في الحرم للفقراء، فإن لم يجد: صام عشرة أيام. [اللجنة الدائمة].
- من ترك شيئًا من السنن فلا شيء عليه، لكن فاته الكمال.

والفضيلة وعظيم ثوابها. والموفق من حرص على هدي
النبي ﷺ في الحج محبة واتباعاً، وتمثل قوله: «خذوا عني
مناسككم».



يوم التروية

أسماء أيام الحج:

- اليوم الثامن يوم التروية [كان يتروون فيه بالماء؛ استعداداً لعرفة، ولم يكن بها يومئذ ماء].
- اليوم التاسع يوم عرفة.
- اليوم العاشر يوم النحر.
- اليوم الحادي عشر يوم القرّ [لأنهم استقروا بمنى بعد تنقلهم في المشاعر].
- اليوم الثاني عشر: يوم النفر الأول.
- اليوم الثالث عشر: يوم النفر الثاني، ينفرون فيهما من منى.

وطن نفسك:

تنطلق في اليوم السابع معظم حملات حج الداخل؛ فليوطن قاصد بيت الله نفسه على اغتنام أوقاته ولحظاته في الذكر والتلبية، وليتذكر أن الحج جهاد، فليعتصم بالصبر والاحتساب، وتجنب

إيذاء المسلمين، والأجر على قدر التعب. ومن استغرق في النوم في الحافلة؛ فإنه يعيد الوضوء قبل أن يشرع في الطواف، ومجرد الصفرة والكدره بعد الظهر لا يمنع المرأة من الطواف.

أعمال اليوم الثامن:

- يسنّ للحاج أن يصلي خمسة فروض في منى ابتداء من صلاة الظهر، يقصر ولا يجمع.
- المتمتع يغتسل ويحرم بالحج قائلًا: «لبيك اللهم حجاً».
- وأما المفرد والقارن فهما باقيان على إحرامهما.
- السنة المبيت بمنى هذه، فاحرص على أخذ الراحة الكافية؛ استعداداً للوقوف بعرفة.

المبيت ليلة التاسع:

المبيت في منى هذه الليلة مستحب للحجاج، وهو سنة محمد ﷺ، ولكن إذا دعت الحاجة للذهاب إلى عرفة هذه الليلة فلا بأس بذلك.

من أدب حافلات الحج:

- إحياء سنة التلبية أثناء الذهاب إلى عرفة والعودة منها حتى رمي جمرة العقبة.
- خدمة ركاب الحافلة وهو شرف عظيم.

- الإفساح في المكان وإيثار الغير به.
- المساعدة في حسن ترتيبها ونظافتها.
- توزيع ما يقرأ وما يسمع من العلم والموعظة.
- الاستيضاء بالمرأة خيراً؛ فإنها ضعيفة ليست كالرجل، وعليها جلبابها، وغطاؤها، فهي بحاجة إلى إعانة ورعاية وعناية وصبر عليها، وعدم التضجر.
- أمر سائقيها بالمعروف، ونهيهم عن المنكر، وتصبيرهم وتهديتهم.



يوم عرفة

التزود ليوم عرفة:

﴿وَتَكَرَّوْا فَلَئِنْ حَيَّرَ الرَّادِ النَّفَّوَى﴾ [البقرة: ١٩٧].

ومن التزود قبل التوجه إلى عرفة:

• تزود دنيوي:

١. خذ ما تحتاج من غذاء ودواء.
٢. التهيؤ بما يقي من البرد في مزدلفة.
٣. معرفة مكان المخيم بعرفة.

• تزود أخروي:

١. أخذ كتيب للدعاء، لمن لا يحسن الاجتهاد في الدعاء في هذا اليوم.
٢. أخذ نفقة للصدقة، وفي الحديث «بِرُّ الْحَجِّ: إِطْعَامُ الطَّعَامِ، وَطِيبُ الْكَلَامِ» رواه الحاكم (٨٧٧١)، وحسنه الألباني.

التهيؤ للموقف العظيم:

بذلت كثيراً لبلوغ سويحات عرفة، وهما هي قد اقتربت، أفلا يستحق ذلك قليلاً من الإعداد؟ ومن ذلك:

- سؤال الله التوفيق لحسن اغتنامه.
- معرفة فضله وأحوال السلف فيه.
- تهيئة القلب، والبعد عن الهزل.
- انتقاء الرفقة المعينة على الخير.
- اصطحاب مصحفك.
- مال للصدقة والإنفاق على إخوانك.
- التبكير بالنوم للتقوى على الطاعة.

الصدقة في عرفة:

وقف حكيم بن حزام رضي الله عنه بعرفة ومعه مئة بدنة مقلدة ومئة رقبة، فيعتق رقيقه، فيضج الناس بالبكاء والدعاء ويقولون: ربنا هذا عبدك قد أعتق عبيده ونحن عبيدك فأعتقنا.

وجرى للناس مرة مع الرشيد نحو هذا. لطائف المعارف (ص ٢٨٤).

الجمعة وعرفة:

وقفة الجمعة يوم عرفة لها مزية على الوقفة في سائر

الأيام، فمن ذلك: اجتماع اليومين الذين هما أفضل الأيام، واجتماع وقتي الإجابة، وموافقة وقفة النبي ﷺ وكانت يوم جمعة، وكذلك موافقة يوم إكمال الله لدينه، ويذكر اجتماع الحجاج بعرفة يوم القيامة الذي يقوم يوم جمعة. [انظر: زاد المعاد (٦٠ / ١)].

السنة يوم عرفة:

قال ابن القيم - رحمه الله -: «وكان من هديه ﷺ إفطار يوم عرفة بعرفة، ثبت عنه ذلك في الصحيحين» زاد المعاد (٧٣ / ٢).

فعن ميمونة ؓ: أَنَّ النَّاسَ شَكَّوْا فِي صِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ بِحَلَابٍ وَهُوَ واقِفٌ فِي الْمَوْقِفِ، فَشَرَبَ مِنْهُ وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ. رواه البخاري (١٩٨٩) ومسلم (١١٢٤).

وقال عطاء: «من أفطر يوم عرفة ليتقوى به على الدعاء كان له مثل أجر الصائم». [مصنف عبد الرزاق (٢٨٤ / ٤)].

مسجد نمرة:

- يستحب الخروج إلى عرفة بعد طلوع الشمس ويجوز قبل ذلك.
- السنة دخول عرفة بعد صلاتي الظهر والعصر، وإن دخل قبل ذلك وصلى بها فلا بأس.

- الانتباه لحدود عرفة وعندها لوحات صفراء للتأكد من دخولها فإن الحج عرفة، وإذا حبسهم الزحام وخشوا فوات الوقت نزلوا ودخلوا على أقدامهم.
- مقدمة مسجد نمرة ليس من عرفة، وآخره داخل حدود عرفة.

أذكار الانطلاق إلى عرفة:

كان أصحاب النبي ﷺ وهم معه منطلقون إلى عرفة «يلبي الملبى فلا ينكر عليه، ويكبر المكبر فلا ينكر عليه» متفق عليه.

فالسنة في أذكار الحج أن يقولها كل واحد بمفرده، ولا يتعمدوا الاجتماع عليها بصوت واحد. «ولو كانوا يلبيون التلبية الجماعية لكانوا كلهم مهلين أو مكبرين، لكن بعضهم يكبر، وبعضهم يهل، وكل يذكر ربه على حسب حاله» [الشرح الممتع (٧/ ١١١)].

هنيئاً لهم:

هنيئاً للحجاج بقوله ﷺ: «ما من يومٍ أكثر من أن يعتق الله فيه عبداً من النار من يوم عرفة، وإنه ليدنو ثم يباهى بهم الملائكة فيقول: ما أراد هؤلاء؟» رواه مسلم (١٣٤٨).

وهذا يذكر باغتنام هذه الخيرية بما يناسبها من الأعمال الصالحة، والابتهاال إلى الله والدعاء، ففي الحديث: «خير الدعاء دعاء يوم عرفة، وخير ما قلت أنا والنبيون من قبلي: لا إله إلا الله،

وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير»
رواه الترمذي (٣٥٨٥)، وحسنه الألباني.

الأدعية النبوية:

حضور القلب في الدعاء، والانتقطاع عن الملهيات، واستشعار قرب الله وكرمه: من أعظم ما يعين على الابتغال إلى الرب تعالى بصدق وإخبات، ومن المطلوبات في الأدعية النبوية: المغفرة، والرحمة، والإخلاص، والرزق، والعق، والعفو، والعافية، والحفظ، والصحة، والهدى، التقى، والعفاف، والغنى، والستر، والنصر، والأمن، وأعظم ذلك: الفردوس الأعلى، ولذة النظر إلى وجه الرحمن.

تضرع ومناجاة:

وقف الفضيل بعرفة، والناس يدعون، وهو يبكي بكاء الشكلى المحترقة، قد حال البكاء بينه وبين الدعاء، فلما كادت الشمس أن تغرب رفع رأسه إلى السماء وقال: «واسوأناه منك وإن عفوت». التبصرة (١٤٢/٢).

أهل المغفرة:

قال ابن المبارك: جئت إلى سفيان الثوري عشية عرفة، وهو جاث على ركبتيه، وعينه تدمعان، فقلت له: من أسوأ هذا الجمع حالاً؟ قال: الذي يظن أن الله لا يغفر لهم.

ونظر الفضيل إلى تسييح الناس، وبكائهم عشية عرفة فقال: رأيتم لو أن هؤلاء ساروا إلى رجل فسألوا دانقاً - يعني سدس درهم - أكان يردهم؟ قالوا: لا، قال: «والله للمغفرة عند الله أهون من إجابة رجل لهم بدانق». لطائف المعارف (ص: ٢٨٧).

تذكر الآخرة:

من أعظم خصائص عباد الله الأصفياء حضور الآخرة في قلوبهم ﴿إِنَّا أَخْلَصْنَاهُمْ بِخَالِصَةٍ ذِكْرَى الدَّارِ﴾ [ص: ٤٦] والحاج قريب من ذلك: فمفارقته لذويه ووطنه يذكره بالرحيل الأعظم، ونزعه لثيابه وبروزه بإحرامه يذكره بخروجه من الدنيا بكفانه، واجتماع الناس في صعيد عرفة، وارتفاع أصواتهم، واختلاف لغاتهم يذكره بيوم الجمع الأكبر ﴿يَوْمَ هُمْ بَرْزُورٌ لَا يَخْفَى عَلَى اللَّهِ مِنْهُمْ شَيْءٌ﴾ [غافر: ١٦].

من أحكام يوم عرفة:

- لا دفع قبل الغروب من عرفة.
- قد لا تدرك هذا الموقف مرة أخرى، فالحذر من ضياع هذه الدقائق الغالية، فلا تشتغل بها لا يفوت.
- اجعل للمستضعفين من المسلمين نصيباً من دعائك.
- كن على طهارة كاملة قبل الصعود إلى الحافلة؛ تحسباً للصلاة إذا ضاق الوقت.

- لا بأس بجمع المغرب والعشاء بعرفة لمن حبسه الزحام وخشي خروج الوقت، ومن احتبس في الحافلة صلى على حاله إن لم يمكنه النزول، ومن تمكن وجب عليه النزول، ومن أمكنه الوضوء توضأ، وإلا تيمم.
- لا بأس أن يتعجل ركاب الحافلة بعد منتصف الليل وفيهم الضعفاء والأقوياء.

حال الحاج يوم عرفة:

الحاج بعرفة يظهر الافتقار والحاجة والاضطرار، للواحد القهار، كما قال موسى -عليه السلام-: ﴿رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾ [القصص: ٢٤]، وكما نادى أيوب ربه: ﴿إِنِّي مَسْنِي الصُّرُورِ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٣]، ونادى يونس ربه في الظلمات: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٧].

الوحدة والتوحيد:

إفاضة الحجيج من عرفات تحت راية التكبير والتوحيد والتهليل باختلاف ألسنتهم وألوانهم وبلدانهم يفهم منه أهمية العقيدة ودورها، وأنها الركيزة والراية التي يمكن أن تجتمع الأمة تحتها، وتبلغ مجدها وعزها.



ليلة مزدلفة

من أحكام مزدلفة:

- من كان معهم ضعفة ودخلوا مزدلفة بعد منتصف الليل: فلا بأس أن يواصلوا طريقهم إلى منى وهم يلبون، ولا يشترط النزول ولا النوم، وإن كان هو السنة.
- النوم والراحة هذه الليلة خير من تمضية الوقت بالكلام؛ تأسيا بالرسول ﷺ، واستعدادا لأعمال يوم النحر.
- لا يتعين جمع الحصى من مزدلفة، بل يجوز من منى.
- لا يجوز رمي الجمرة قبل منتصف ليلة النحر، وكذا طواف الإفاضة.

من فاته الوقوف بمزدلفة:

الذي فاته الوقوف بمزدلفة حتى طلع الفجر: إن كان قادراً على دخولها بالنزول من الحافلة والمشى، فعليه دم عن فوات هذا الواجب، فإن لم يستطع الدم، صام عشرة أيام. [الشيخ ابن باز].

ومن كان عاجزاً عن النزول والمشي لدخول مزدلفة حتى طلع
الفجر فليس عليه شيء. [الشيخ عبد الرحمن البراك]. ويلحق بهذا من
كان مرافقاً لعاجز أو نساء يخشى عليهن، أو يتضرر بفوات الرفقة.

الأخذ بالأسباب:

قال تعالى في آيات الحج: ﴿وَتَكَرَّوْا﴾ [البقرة: ١٩٧] فليأخذ
الحاج ما يحفظ صحته ليعينه على إكمال نسكه وعبادته، وقد تكون
ليلة مزدلفة باردة فليتهيأ للأماكن المفتوحة، وليأخذ بعض ما
يلتحف به، ويمكنه من العمل بحديث: «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ فَضْلٌ زَادَ
فَلْيُعِدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ...» رواه أبو داود (١٦٦٣)، وصححه الألباني.
والجود والإيثار من برّ الحج.

السكينة السكينة:

- هذه الليلة ليلة تعب ونصب، فتذكر: ﴿أَصْبِرْ وَأَوْصَابِرْ﴾
[آل عمران: ٢٠٠].
- هذه الليلة ليلة عناء وشدة، ولكن: «أجرك على قدر
نصبك» متفق عليه.
- هذه ليلة تبلى فيها الأخلاق، ولكن: «لا تغضب، ولك
الجنة» رواه الطبراني (٢٣٥٣)، وصححه الألباني. وشعارها
النبوي: «السَّكِينَةُ... السَّكِينَةُ» رواه مسلم (١٢١٨).

احتساب الأجر:

في غمرة هذا الجمع من البشر، واشتداد الزحام، يتذكر المسلم زحمة يوم القيامة، يوم لا يكون للإنسان إلا موطن قدميه، وزحام الإفاضة من عرفات يحتاج إلى صبر وسكينة، واحتساب الأجر يخفف على المسلم ما يلقاه من معاناة.

إلا كتب لهم:

أيها الإخوة والأخوات، يا من احتبسوا في الحافلات، لا بنوم تكتحلون، ولا بطعام تهنئون، ولا راحة ولا بيتاً لقضاء الحاجة تجدون، تذكروا أن نبيكم قال: «الحجُّ من سبيل الله» رواه أحمد (٢٧٢٨٦)، وصححه الألباني، وقد قال ربكم تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيدُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَطْئُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوِّ نَيْلًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ﴾ [التوبة: ١٢٠].

المشعر الحرام:

﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَيْكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨].

المشعر الحرام: مزدلفة، وهو مقام لتذكر هدايات الله لنا: هدانا إلى الإسلام، هدانا إلى السنة، هدانا إلى محبة عبادته وشعائره، هدانا

إلى أداء نسكه والاستجابة لندائه . فمن قام بحق هذه الهدايا كان حرياً أن يكون ممن هدي إلى صراط مستقيم . «اللهم أعنا على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك» .

السنة ليلة جمع :

السنة أن يصلي المغرب والعشاء بمزدلفة ويبقى فيها إلى طلوع الفجر، ويجوز للضعفة ومرافقيهم الدفع منها بعد منتصف الليل، وقال بعض أهل العلم: بعد مغيب القمر . وهو الأحوط .

جهاد كل ضعيف :

من تأمل معاناة ليلة مزدلفة وشدة زحام الطواف، رأى في الواقع انطباق حديث: «الحجُّ جهادٌ كلُّ ضعيفٍ» رواه ابن ماجه (٢٩٠٢)، وحسنه الألباني، وقول النبي ﷺ للنساء: «جهادكنَّ الحجُّ» رواه البخاري (٢٨٧٥) . وتبين في الحج شهامة الرجال في تحمل نسائهم: خدمة، ورعاية، وحماية، وصبراً عليهن، حتى لو أدركها العذر، واضطر للتأخر، أو العودة من أجلها؛ تأسيساً بمواساته ﷺ لعائشة لما أتاها العذر .

الدفع من مزدلفة :

- السنة صلاة الفجر بمزدلفة في أول الوقت، لكن بعد التأكد من دخول وقتها، ومن جهة القبلة، ولا تقلد الآخرين .

- بقي النبي ﷺ بمزدلفة يدعو بعد الفجر حتى أسفر الصبح، فاجتهد في الدعاء وادفع قبل الشروق.

الإفاضة من مزدلفة:

﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ﴾
إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ [البقرة: ١٩٩].

- ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا﴾ من مزدلفة إلى منى ﴿مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾ من لدن إبراهيم -عليه السلام- إلى الآن، وذلك لرمي الجمار، وذبح الهدايا، والطواف، والسعي، والمبيت بمنى.
- ﴿وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ﴾ لما قد يقع في العبادة من خلل أو تقصير، وشكراً لله على إنعامه وتوفيقه لهذه المنّة الجسيمة.



يوم النحر

نصف الليل:

نصف الليل هو: منتصف المسافة الزمنية بين المغرب والفجر، وليس الساعة الثانية عشرة ليلاً، ومعرفة منتصف الليل مهم للحاج؛ كي لا يؤخر صلاة العشاء بعده، ولا يدفع من مزدلفة قبله، ويبيت أكثر من نصف الليل في كل ليلة من ليالي التشريق بمنى، وجميع أعمال يوم النحر من الرمي والذبح والحلق والطواف والسعي لا تصح قبل منتصف ليلة العاشر.

أعمال يوم النحر:

- أعمال يوم العاشر: الرمي، والذبح، والحلق أو التقصير، والطواف، والسعي، يجوز فيها التقديم والتأخير.
- الراجع أن رمي جمرة العقبة كافٍ في التحلل الأصغر، وإن أضاف إليه الحلق أو الطواف فهو أحسن.
- لا يحصل التحلل الأكبر إلا بالرمي والحلق أو التقصير والطواف والسعي.

- يكفي غلبة الظن في وقوع الحصاة في الحوض حتى تكون مجزئة.
- لا يوكل بالرمي إلا من عجز.
- يجوز أن يفصل بين الطواف والسعي بيوم أو أكثر، ويجوز أن يقدم السعي على الطواف.
- يجوز أن يؤخر طواف الإفاضة إلى النهاية، ويقوم مقام طواف الوداع، ولو جعل معه السعي.

الحلق والتقصير:

- الحلق: إزالة الشعر بالموسى، والتقصير: قص أطراف الشعر من جميع النواحي، بالمقص أو مكينة الحلاقة.
- الحلق أفضل؛ لأن النبي ﷺ دعا للمحلقين ثلاثاً، وللمقصرين مرة واحدة. متفق عليه.
- إذا كان أصلع فلا شيء عليه ولا فدية، أما محلق الرأس فيستحب له إمرار الموسى على رأسه؛ لأنه لن يعدم شيئاً يحلقه.
- المرأة تجمع شعرها، وتأخذ منه مقدار أنملة.

التكبير المقيد:

يبدأ التكبير المقيد بأدبار الصلوات لحجاج بيت الله الحرام بعد

صلاة الظهر من هذا اليوم العاشر، وقد ذكر الشيخ عبدالعزيز ابن باز - رحمه الله -: أن المصلي يستغفر بعد السلام ثلاثاً، ويقول: اللهم أنت السلام، ومنك السلام، تباركت يا ذا الجلال والإكرام، ثم يكبر ما شاء الله له أن يكبر، ثم يعود إلى الأذكار المعروفة المعتادة بعد الصلاة.

﴿ هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَنِ إِلَّا الْإِحْسَنُ ﴾ [الرحمن: ٦٠]

«... وأما رميك الجمار فإنه مدخورٌ لك، وأما حلقك رأسك فإنَّ لك بكلِّ شعرةٍ تسقطُ حسنةً، فإذا طفت بالبيت خرجتَ من ذنوبك كيوم ولدتك أمك» رواه الطبراني في الكبير (١٣٥٦٦)، وحسنه الألباني.

فإذا أحسن الحاج الظنَّ برَّبه، وقوي رجاؤه وطمعه في فضل الله وثوابه، آتاه من تلك الأفضال، وأعطاه من الأجور ما تقرُّ به عينه، وتزين به صفحاته يوم العرض.

شعارهم التكبير:

وعادوا إلى تلك المنازل من منى

ونالوا منهاهم عندها وتنعموا

أقاموا بها يوماً ويوماً وثالثاً

وأذن فيهم بالرحيل وأعلموا

وراحوا إلى رمي الجمار عشية
شعارهم التكبير والله معهمو
فلو أبصرت عيناك موقفهم بها
وقد بسطوا تلك الأكف ليرحموا
ينادونه يا رب يا رب إننا
عبيدك لا ندعو سواك وتعلم
وها نحن نرجو منك ما أنت أهله
فأنت الذي تعطي الجزيل وتنعم

أنواع الطواف في الحج:

- طواف القدوم: حين يصل الحاج إلى مكة، وهو سنة للمفرد والقارن، أما المتمتع: فيلزمه طواف العمرة.
- طواف الإفاضة: ويسمى طواف الزيارة، ويكون بعد الإفاضة من مزدلفة في يوم النحر أو بعده، وهو ركن من أركان الحج.
- طواف الوداع: ويكون بعد انتهاء أعمال الحج والعزم على الخروج من مكة، وهو واجب على كل حاج ما عدا الحائض.
- كشف الكتف الأيمن (الاضطباع) هو لطواف القدوم أو العمرة خاصة، وكذلك الرَّمْل.

إزالة الشبهات والشائعات؛

عندما نتأمل مشروعية سنة الرَّمْل في الأشواط الثلاثة الأولى من الطواف، ندرك مغزى حرصه ﷺ على إزالة الشبهات والشائعات، فقد كان سبب الرمل: ما شاع وانتشر من أن حمى يثرب أصابت المسلمين وأوهنت قواهم، فأمر النبي ﷺ أصحابه بالرمل لتكذيب هذه الإشاعة، فالإشاعات تؤدي إلى الوهن الباطني، والهزيمة الداخلية النفسية.

التسليم والاتباع؛

كان الفاروق رضي الله عنه إذا استلم الحجر الأسود يقول: «إني أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا أني رأيت رسول الله ﷺ يقبلك ما قبلتك» متفق عليه.

يقول الحافظ ابن حجر: «وفي قول عمر هذا التسليم للشارع في أمور الدين وحسن الاتباع فيما لم يكشف عن معانيها، وهو قاعدة عظيمة في اتباع النبي ﷺ فيما يفعله، ولو لم يعلم الحكمة فيه». فتح الباري (٤٦٣/٣).

من أحكام الطواف؛

- بداية الطواف من محاذاة الحجر الأسود، ويكبر مرة واحدة، ويشير بيمينه، ولا يقف.

- محاذاة الحجر الأسود أمر تقديري، ويستعين بالعلامات.
- يشترط لصحة الطواف أن يجعل الكعبة عن يساره في كل الطواف.
- يستحب استلام الركن اليماني بغير تقبيل، فإن شق لم يشرع له إشارة ولا تكبير بمحاذاته.
- له أن يصلي ركعتي الطواف في أي مكان من الحرم.
- لا بأس بالطواف في الأروقة وجميع الأدوار، ما دام داخل المسجد الحرام.
- من شق عليه الطواف لمرض أو تعب أو شدة الزحام فيطاف به محمولا أو على عربة، ولا توكيل في الطواف.
- إذا تناولت المرأة ما يمنع الحيض أو يوقفه، فجفت تماما، صح طوافها بعد الاغتسال.
- إذا أقيمت الصلاة صلى مع الناس، ثم أكمل من مكان توقفه. [ابن عثيمين].
- إذا شك في عدد الأشواط بنى على اليقين وهو الأقل، إلا إذا كان شكه بعد الانصراف من الطواف أو السعي: فلا عبرة به. وهو من الوسوسة.

من أحكام طواف الإفاضة:

- يأتي الحاج البيت لطواف الإفاضة سبعا، لا يضطبع فيه ولا يرمل.

- القارن والمفرد يكفيهما السعي الأول إذا سعيًا بعد طواف القدوم.
- ليس بعد طواف الإفاضة وسعيه أخذ من الشعر إذا أخذ من قبل.
- يجوز أن يفصل بين الطواف والسعي بيوم أو أكثر، والسنة الموالاة بينهما ويجوز أن يقدم السعي على الطواف.
- يجوز تأخير طواف الإفاضة إلى النهاية، ويقوم مقام الوداع، ولو آخر معه السعي.
- الأرفق بمن تخشى الحيض أن تبادر بطواف الإفاضة.
- يشرب من زمزم ثم يرجع إلى منى فيمكث بها أيام التشريق ليلاتها.
- لا يدخل المسعى، ولا ينزل على سقفه أثناء الطواف إلا إذا اضطر، وتلاصق الطائفون، ولم يجد مجالا إلا بالتزول على سقف المسعى، فالطواف صحيح.

من مواقف السلف مع ماء زمزم:

عن عبد الله بن المبارك: أنه لما حج، أتى زمزم فقال: «اللهم إن ابن أبي الموالي حدثنا عن محمد بن المنكدر، عن جابر رضي الله عنه، عن نبيك ﷺ أنه قال: «ماءُ زمزم لما شرب له»، وإني أشربه لعطش يوم القيامة» ثم شربه. تاريخ بغداد (١١/ ٤٠٠).

تأخير طواف الإفاضة:

الصواب: أنه لا يجوز تأخير طواف الإفاضة عن شهر ذي الحجة إلا من عذر؛ كمرض لا يستطيع معه الطواف لا ماشياً ولا محمولاً، أو امرأة نفست قبل أن تطوف الإفاضة، أما إذا كان من غير عذر: فإنه لا يحلّ له أن يؤخره، بل يجب أن يبادر به قبل أن ينتهي شهر ذي الحجة. [الشرح الممتع (٧/ ٣٤١)].

من أحكام السعي:

- ليس للمتمتع تقديم سعي الحج قبل عرفة، أما المفرد والقارن فلهم تقديمه بعد طواف القدوم. [ابن عثيمين]. لا يشترط للسعي الطهارة.
- يستحب للرجال الهرولة بين العلمين الأخضرين.
- يتدئ السعي من الصفا، ذهابه إلى المروة شوط، وعودته إلى الصفا شوط، حتى يتم سبعة أشواط.
- ليس للسعي دعاء معين، سوى ما ورد من التكبير والتهليل على الصفا والمروة.
- الواجب قطع المسافة بين الجبلين في السعي، أما صعود الجبل فليس بواجب، ويكفي الوصول إلى طرف الاستدارة فوق الجبلين في الدور الثاني من المسعى وسطحه، ولا يلزم الدوران.

الإحرام بالحج من مكة:

من أحرَم بالحج من مكة فإنه يتوجه إلى منى، ولا يشرع له طواف ولا سعي إلا بعد عرفة ومزدلفة. [ابن باز].

مثابة للناس:

سبحان من جعل بيته ﴿مَثَابَةً لِّلنَّاسِ﴾ [البقرة: ١٢٥]، كلما انصرفوا منه اشتاقوا وأرادوا الرجوع إليه، يترددون عليه ولا يرون أنهم قضوا وطهرهم منه، أضافه الله إلى نفسه ﴿وَطَهَّرَ يَتَّى﴾ [الحج: ٢٦]، فتعلقت قلوب المحبين ببيت محبوبهم، فكلما رأوا صورته عن بعدٍ حنّوا، وكلما ابتعدوا منه أنّوا، اللهم سلّم الحجاج والمعتمرين، واغفر لهم وللمؤمنين يا رب العالمين.

من معاني الطواف والسعي:

وبدخوله بيت الله الآمن يتذكر أمن يوم القيامة، والسييل إلى تحقيقه وهو التوحيد وترك الشرك، وبطوافه بالبيت يتذكر عمل إبراهيم عليه السلام، وإخلاصه، ونداءه بالحج، وحج الأنبياء من بعده، وبشره ماء زمزم يتذكر فضل الله ونعمته وخيره الذي لا ينقطع على مر الزمان، وبسعيه بين الصفا والمروة يتذكر ابتلاء هاجر، وصبرها على أمر الله ولجوءها إليه.

كربات القيامة

حينما ترى كثرة الناس في الطواف، وقد صار التنفس صعبا في ذلك الزحام، واشتد الضغط وعظم الخطب، وتباطأت الحركة ثم توقفت، يتذكر المسلم كربات القيامة وأهوال الطامة، يوم يقوم الناس لله رب العالمين، وقد دنت الشمس من الخلائق، وبلغت القلوب الحناجر. نسأل الله أن يتقبل من الحجاج حجهم، وأن ينجينا أجمعين من كربات يوم الدين.



أيام التشريق وليالي منى

أيام معدودات:

﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ﴾ [البقرة: ٢٠٣]، الأيام المعدودات هي أيام التشريق، ومن الذكر فيها:

- التكبير المطلق سائر هذه الأيام.
- التكبير المقيد عقب الصلاة المكتوبة من ظهر يوم النحر حتى نهاية أيام التشريق.
- ذبح الهدي، ورمي الجمار، وما يشرع فيها من الذكر، وكل ما يفعله الحاج فيها من المناسك والطاعات، قال ابن عثيمين: «الذكر فيها يشمل كل ما يتقرب به إلى الله من قول أو فعل». تفسير ابن عثيمين (٢/ ٤٣٨).

القرب من الله:

في القلب وحشة لا يزيلها إلا القرب من الله، وإشغال النفس بكثرة مخالطة الناس، والبرامج الترفيهية، وأنواع الزينة، يزيل من

القلب حاجته إلى القرب من الله، والخلوة به، والإقبال عليه. لاس يها وقد قال النبي ﷺ: «أَعْظَمُ الْأَيَّامِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمُ النَّحْرِ، ثُمَّ يَوْمُ الْقَرِّ» رواه أبو داود (١٧٦٧)، وصححه الألباني. ويوم القر: هو الحادي عشر، سمي بذلك لأن الحجاج استقروا بمنى بعد تطوافهم بالمشاعر.

رخص نبوية لأهل الأعذار في أيام منى:

- ألا يبيت بها؛ لحديث: «استأذن العباس ﷺ رسول الله ﷺ أن يبيت بمكة ليالي منى من أجل سقايته، فأذن له» رواه البخاري (١٦٣٤) ومسلم (١٣١٥).
- وأن يجمع الرمي؛ لأنه ﷺ رخص لرعاء الإبل أن يجمعوا رمي يومين في الثاني منهما.
- وأن يرمى في الليل؛ لحديث: «الرّاعى يرمى بالليل، ويرعى بالنهار» رواه البيهقي (٩٩٥٩)، وحسنه الألباني. [ملخصاً من مناسك الألباني (ص ٣٨-٣٩)].

المبيت خارج منى:

من لم يجد مكاناً للمبيت بمنى فلا حرج عليه أن يبيت في أقرب مكان إليها إذا تلاصقت الخيام كخيام مزدلفة، والشريعة جاءت بحفظ كرامة الإنسان، فلا تلزم الحجاج أن يهيموا على وجوههم في شوارع منى وبردها لا يجدون مكاناً للجلوس، ولا لقضاء حاجة الإنسان، ولا لحفظ نساءهم في الستر والصيانة.

مقدار المبيت الواجب:

المبيت الواجب في منى والخيام الملاصقة لها هو المكث - ولو بلا نوم - أكثر من نصف الليل - والليل كله: من المغرب إلى الفجر - سواء كان في أوله أو آخره أو وسطه، متصلاً أو متفرقاً، وعلى الحاج أن يحتاط، فإذا أراد الخروج إلى مكة مثلاً، فعليه أن يبكر، أو لا يخرج من منى إلا بعد نصف الليل ليسلم له المبيت.

بماذا تدعو في أيام التشريق؟

قال تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَّتُمْ مَنَاسِكُكُمْ فَادْكُرُوا اللَّهَ لَدِكُرْكُمْ ءَابَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا فَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ رَبَّنَا إِنَّا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِن خَلْقٍ ۚ وَمِنْهُمْ مَّن يَقُولُ رَبَّنَا إِنَّا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةٌ وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [البقرة: ٢٠٠-٢٠١]. وقد استحب كثير من السلف كثرة الدعاء بهذا في أيام التشريق.

من حبسه العذر:

الذين حبسهم الزحام في الطريق من مكة إلى منى الليلة الماضية - ليالي التشريق - فلم يستطيعوا الرجوع للمبيت فلا حرج عليهم، وإذا أراد الحاج الاحتياط للمبيت في الليلة القادمة فعليه أن يمكث في مكانه بمنى أو ما جاورها أكثر من نصف الليل، ثم ينطلق إلى مكة إن شاء.

لمن اتقى؛

التأخر إلى اليوم الثالث عشر هو ما رغب فيه الله تعالى بقوله: ﴿وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَى﴾ [البقرة: ٢٠٣]، فجعله من علامات التقوى، وهو سنة محمد ﷺ؛ فإنه بات بمنى ليالي التشريق كلها، ورمى في كل يوم، وهو أكمل وأفضل؛ لأن فيه زيادة عمل، وهو مبيت ليلة الثالث عشر والرمي في يومها، فيزيد على المتعجل برمي إحدى وعشرين حصاة، بالإضافة للعبادات الأخرى.

من تأخر فإنه يجب أن يرمي جمرات اليوم الثالث عشر من بعد الزوال إلى غروب الشمس، ولا يجوز أن يؤخر رمي شيء منها لما بعد الغروب، ومن فعل ذلك فوّت الواجب ولزمه دم.

تدارك نفسك؛

بغروب شمس اليوم الثالث عشر تنتهي أيام التشريق الثلاث، وبها ينتهي:

- وقت رمي الجمرات.
- وقت ذبح الهدي والأضاحي.
- التكبير المطلق والمقيد للحاج وغير الحاج.
- النهي عن صيام التطوع.
- لا يجوز تأخير ذبح الهدي عن أيام التشريق، ويلزمه الذبح ويكون قضاء. [ابن باز].

رمي الجمرات

عبودية واقتداء:

يتذكر الحاج برمي الجمار تنفيذ الأوامر الشرعية؛ تحقيقاً للعبودية واقتداء بالسنة، وعدم الاعتراض على ما لا يدركه العقل من حكمة الشرع، وبذبح الهدي يتذكر إنفاذ إبراهيم عليه السلام أمر الله، وأن طاعة الله تغلب العاطفة المجردة، وأن عاقبتها إلى خير، وبتحلله من الإحرام يتذكر حلاوة الطاعة، وأن عاقبة الاستجابة لأمر الله اكتمال الفرح والسرور.

السنة عند رمي الجمرات:

يبدأ بالجمرة الأولى (الصغرى)، فإذا فرغ من رميها، تقدم قليلاً عن يمينه، فيقوم مستقبلاً القبلة قياماً طويلاً ويدعو، ويرفع يديه. ثم يأتي الجمرة الثانية (الوسطى)، فيرميها كذلك، ثم يأخذ ذات الشمال، فيقوم مستقبلاً القبلة قياماً طويلاً ويدعو، ويرفع يديه، وفي هذا الزحام يدعو أينما تيسر وكان أخشع له. ثم يأتي الجمرة الثالثة (العقبة)، فيرميها ولا يقف عندها.

إطالة الدعاء عند الجمرات سنة:

- من السنة إطالة الدعاء بعد الجمرة الصغرى والوسطى، عن سعيد بن جبير قال: «كانوا يقومون عند الجمرتين بقدر قراءة سورة البقرة». أخبار مكة (٢٦٦٧).
- التأدب بآداب الدعاء، وشدة الإلحاح، وإظهار الفقر والتذلل، والدعاء بالأدعية الجامعة لخيري الدنيا والآخرة.
- من تمام البر الدعاء بالخير لكل من له فضل عليك من أم وأب ومعلم وشيخ، والملائكة تقول: «آمين ولك بمثل».

الوقت المعتبر للرمي:

عن جابر رضي الله عنه قال: «رأيت رسول الله ﷺ يرمي يوم النحر ضحى، وأما بعد ذلك: فبعد الزوال» رواه أبو داود (١٩٧١) والترمذي (٨٩٤)، وصححه الألباني. وعن عائشة رضي الله عنها: «أن رسول الله ﷺ مكث بمنى ليالي أيام التشريق يرمي الجمرة إذا زالت الشمس» رواه أبو داود (١٩٧٥)، وصححه الألباني. وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: «رمى رسول الله ﷺ الجمار حين زالت الشمس» رواه أحمد (٢٦٣٥) بسند حسن. وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «كنا ننتحين، فإذا زالت الشمس رمينا» رواه البخاري (١٧٤٦). والزوال دخول وقت الظهر.

الرمي قبل الزوال؛

قال الشيخ ابن عثيمين -رحمه الله-: «ولا يحل الرمي في اليوم الحادي عشر، والثاني عشر، والثالث عشر قبل الزوال؛ لأن الرسول ﷺ لم يرم إلا بعد الزوال، وقال للناس: «خذوا عني مناسككم»، وكون الرسول ﷺ يؤخر الرمي إلى هذا الوقت مع أنه في شدة الحر، ويدع أول النهار مع أنه أبرد وأيسر، دليل على أنه لا يحل الرمي قبل هذا الوقت». مجموع فتاوى ابن عثيمين (٢٣ / ١٢٩).

ترتيب الرمي؛

- رمي الجمار بالترتيب: الصغرى فالوسطى فالكبرى، فإن عكس صحت الصغرى فقط، ووجب عليه إن لم يفت وقت الرمي رمي الوسطى فالكبرى.
- من لم يستطع أن يرمي كل يوم جمع رمي الأيام في آخر يوم، ورمائها مرتبة فيرمي جمار اليوم الأول: الصغرى فالوسطى فالكبرى، ثم يرجع فيرمي جمار اليوم الثاني، ثم يرجع فيرمي جمار اليوم الثالث. [ابن باز].
- لا يجوز اعتقاد أن الجمرات شياطين منصوبة.

من أحكام الرمي؛

- لا يجوز الرمي إلا بحصى، فلا يجوز الخشب والأسمت والطين اليابس.

- لا يرمي أكثر من سبع.
- للحصاة في الرمي حالات:
 ١. أن يتأكد أنها وصلت فلا تجوز الإعادة.
 ٢. أن يتأكد أنها لم تصل فيعيدها.
 ٣. أن يغلب على ظنه أنها وصلت فلا يعيدها.
 ٤. أن يغلب على ظنه أنها لم تصل فيعيدها.
 ٥. أن يشك ولا يرجح فيعيد.
- يتسامح في الحصاة والحصاتين، وأما ترك ثلاث فيجب فيه دم. [ابن عثيمين].
- يجوز الرمي بالحصى الذي سقط من أيدي الحجاج، والذي لم يصل إلى الحوض، وما استغنوا عنه، ولا يأخذ حصى غيره بغير إذنه، ويجوز أن يشتري الحصى.
- من البدع غسل الحصى، إلا إذا تبينت فيه نجاسة.

التوكيل في الرمي:

- لا يوكل في الرمي إلا من لا يستطيع كالمرضى، والكبير العاجز، والحامل التي تخاف على جنينها، والصغير، ونحوهم.
- لا يرمي أحد عن أحد إلا بتوكيل منه باللفظ، كأن يقول: ارم عني، أو بالفعل: مثل أن يعطيه الحصى ليرمي عنه.

- الوكيل يجب أن يكون حاجا، فلا يجوز توكيل العمال من غير الحجاج مثلاً.
- الوكيل يرمي عن نفسه سبعا أولاً، ثم عمن وكله سبعا في الجمرة الصغرى، ثم يفعل مثل ذلك في الوسطى ثم الكبرى [ابن باز].
- إذا لم يرم الوكيل في الرمي لغير عذر فإنه يلزمه التوبة، وإخبار الموكل بذلك، ويلزم الموكل دم عن ترك الرمي، وله مطالبة الوكيل بقيمة الدم لكونه المتسبب [اللجنة الدائمة].
- من وكل غيره في الرمي لا يبدأ بطواف الوداع إلا بعد التأكد من اكتمال الرمي عنه.

من أحكام المتعجل:

- الرمي قبل العصر للمتعجل أقلّ زحاماً، وأيسر من الرمي بعد الظهر مباشرة.
- المتعجل يرمي وينفر من منى قبل المغرب، وأما المتأخر: فله أن يرمي عن الثاني عشر ولو بعد غروب الشمس.
- المتعجل لا يشرع له أن يرمي عن اليوم الثالث عشر، فمجموع ما يرميه عن اليوم العاشر، والحادي عشر، والثاني عشر، تسع وأربعون حصاة، أما المتأخر فمجموع يرميه سبعون حصاة.

نية التعجل :

من نوى التعجل، وأخذ بأسباب ذلك من جمع متاعه، والتهيؤ للخروج، فتأخرت الحافلات ولم تصل إلا بعد المغرب، صحّ تعجله، وليس عليه شيء. [ابن باز].

وعلى فتوى العلماء بجواز الرمي بالليل: فإن من نوى التعجل وأخذ بالأسباب، وأراد أن يرمي ويخرج فأخّره الزحام، ولم يصل الجمرات إلا بعد غروب الشمس، جاز له رمي اليوم الثاني عشر، والخروج من منى ولا شيء عليه. [عبد الرحمن البراك].



الهدي والأضحية والفدية

من أحكام الهدي:

- ليس على أهل مكة هدي تمتع، ولا قران.
 - وقت الذبح: يوم العيد وثلاثة أيام بعده فقط.
 - تجوز الاستدانة لشراء الهدي ولا تجب، ويجزئه الصوم.
 - من ذبح هديه خارج الحرم كعرفات وجدة لم يجزئه ولو وزعه في الحرم، وعليه قضاؤه ولو كان جاهلا.
 - لا يجوز ذبح الهدي ورميه، أو تركه في مكان لا يستفاد منه.
- [ابن باز].

الهدي والأضحية:

الهدي للحجاج، والأضاحي لغيرهم من أهل البلدان، فمن عزم على الحج والهدي فيه، وترك أضحية في بلده، فلا يأخذ من شعره وأظفاره من أول ذي الحجة حتى تذبح أضحيته، ما عدا

المتمتع فيجب أن يأخذ من شعره للتحلل من العمرة. أما من عزم على الهدي فقط، فيجوز له أن يأخذ من شعره وأظفاره ما شاء حتى يجرم، ولا ينطبق عليه ما ينطبق على المضحي.

ومن كانت له أضحية فسافر للحج فلا يخلق رأسه في الحج حتى تذبح أضحيته، فإن حلق جاهلاً فلا شيء عليه، والراجع أن رمي جمرة العقبة يكفي في التحلل الأصغر.

وذبح الهدي ليس شرطاً في التحلل الأصغر ولا الأكبر.

الفرق بين الفدية والهدي والأضحية:

- دم الفدية: ما وجب على الحاج أو المعتمر لارتكابه أحد محظورات الإحرام، أو ترك واجب؛ لا يجوز له الأكل منه، ولا الإهداء، وإنما يصرفه للفقراء.
- دم الهدي: وهو واجب على المتمتع والقارن ويسن للمفرد، يجب ذبحه في الحرم، ولصاحبه الأكل منه، ويهدي ويتصدق.
- دم الأضحية: ما يذبح في القرى والأمصار من بهيمة الأنعام أيام عيد الأضحى؛ تقرباً لله تعالى، ويأكل منها ويهدي ويتصدق.

من الفروق بين الهدي والأضحية:

- الأضحية تذبح في جميع البلاد، والهدي لا يذبح إلا بمكة.

- الأضحية سنة، والهدي منه سنة ومنه واجب.
- في الأضحية تجزئ الشاة عن الرجل وأهل بيته، وفي الهدي عن واحد فقط.
- الأضحية لا تذبح قبل صلاة العيد، بخلاف الهدي.
- المضحي يمسك عن الشعر والظفر من بداية الشهر، بخلاف من أراد الهدي.



طواف الوداع

من أحكام طواف الوداع

- إذا جلس الحاج بعد طواف الوداع ينتظر مغادرة الحملة، أو وصول الحافلة، أو تعشى، أو اشترى شيئاً من حاجته: فلا حرج عليه.
- يسقط طواف الوداع عن الحائض والنفساء.
- لا يجوز الخروج من مكة لمن لم يبق عليه إلا طواف الوداع، فإن خرج لم يفده الرجوع للطواف، بل يلزمه دم.
- أهل جدة وبحرة ونحوهم يجب عليهم طواف الوداع.
- لو رجع بعد الوداع إلى منى لحاجة فلا حرج.

طواف الحائض

- ليس على الحائض طواف وداع إذا كانت قد طافت للإفاضة.

- من لم تطف للإفاضة فلا يصح طوافها، ويلزم وليها أن يبقى معها حتى تطهر ولو ذهبت حملتهم.
- إذا شق عليهم البقاء فلهم أن يسافروا وهي باقية على إحرامها، ويحل لها جميع محظورات الإحرام إلا قربان الزوج.
- إذا طهرت عادت لمكة لتطوف، وتكمل حجها.

خيركم خيركم لأهله :

- في هذه المواضع يظهر الحج شهامة الرجال في رعاية نسائهم والصبر عليهن، حتى لو أدركها العذر، واضطر للتأخر، أو العودة من أجلها؛ تأسيا بمواساته عليه الصلاة والسلام لعائشة عليها السلام لما أتاها العذر.
- خجلُ بعض من أتاها الحيض من التصريح لوليها بوقعها في مخالفات شرعية، وتترتب عليه أحكام معقدة؛ فيحتاج الأمر إلى وضوح ورفق وحكمة.

واستغفروا الله :

أمر الله عباده أن يختموا عباداتهم بالاستغفار، فكان عليه السلام إذا سلم من الصلاة يستغفر ثلاثاً، وأثنى الله على عباده لاستغفارهم بعد قيام الليل ﴿وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ﴾ [آل عمران: ١٧]، وفي الحج ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا

اللَّهُ ﷻ [البقرة: ١٩٩]، وفي ذلك إشارة إلى قصور العبد عن الإتيان بما يليق بجلال المعبود، وإن بذل المجهود.

طواف الوداع آخر المناسك؛

- من نوى التعجل نهرا ووكل غيره بالرمي، وخرج وطاف الوداع، ثم رمى عنه وكيله في الليل، فإنه متعجل، ولكن يعيد طواف الوداع، فإن سافر ولم يفعل فعليه دم.
- من طاف الوداع قبل أن يذبح هديه فإنه يعيد الطواف؛ لأن الذبح من النسك، ولا يجوز تأخير شيء من النسك بعد الوداع، فإن سافر ولم يفعل فعليه دم عن ترك الوداع. [عبد الرحمن البراك].



منوعات

خدمة الحجاج:

خدمة الحاج والمسافر لإخوانه من العبادات العظيمة، قال مجاهد - رحمه الله -: «صحبت ابن عمر رضي الله عنهما في السفر لأخدمه فكان يخدمني» الزهد لأحمد (ص ١٥٨) وصحب أحد السلف تاجرا موسرا في الحج فلما رجعا قال التاجر: «والله ما ظننت أن في الناس مثله، كان - والله - يتفضل عليّ في النفقة وهو معسر وأنا موسر، ويتفضل عليّ في الخدمة وهو شيخ ضعيف وأنا شاب، ويطبخ لي وهو صائم وأنا مفطر» لطائف المعارف (ص ٢٣٢).

وتعاونوا على البر:

التعاون مع رجال الأمن لحفظ أمن الحج، داخل في قوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالنَّفَوَىٰ﴾ [المائدة: ٢]. وبعض أصحاب الأغراض الخبيثة يندسون بين الحجاج في الزحام للعبث بحريمهم، وسرقة أموالهم، ويترصدون أول دخولهم الحرم

للتطواف بمحافظهم، فالحذر الحذر! لا تحمل معك إلا إثبات الحملة، وما لا بدّ منه عند تنقلاتك.

راقب قلبك؛

على المسلم في الحج أن يجاهد نفسه في الخشوع والأذكار والأدعية وروح النسك رغم شدة الزحام، والفضل المتعلق بحال القلب في العبادة مقدم على الفضل المتعلق بأوصاف العبادة الظاهرة عند تعارضهما، ومثال ذلك: إذا كان الطواف قريبا من الكعبة يشغل عن الخشوع، وإذا ابتعد حضر قلبه، فيختار الطواف من مسافة أبعد مع الحال الأخشع، وكذلك تأخير الرمي عن أول وقته.

نصيحة نبوية؛

- «وإن أصابك شيءٌ فلا تقل: لو أنّي فعلتُ كذا وكذا، ولكن قل: قدّر الله وما شاء فعل؛ فإنّ لو تفتّح عمل الشيطان» رواه مسلم (٢٦٦٤). نصيحة نبوية غالية يحتاجها الحجاج في نفرتهم واختيارهم للطرق والمداخل، وترتيبهم لأمر حركتهم.
- من كانت عودته عن طريق البر فليأخذ كفايته من الراحة ولا يكابر، ولا يعرض نفسه وغيره للمخاطر.
- اللهم سلّم الحجاج، ويسّر سفرهم، وتقبّل منهم.

نشر السنة ودحر البدعة:

من رأى البدع الكثيرة التي يفعلها بعض الحجاج كالتمسح بمقام إبراهيم، والطواف بالعلامة البيضاء في أعلى جبل عرفات، وجعلهم مسجد البيعة مزاراً، والتزام أدعية لا تثبت في مواضع معينة، وغسل حصى الجمار، وغير ذلك: علم عظيم نعمة الله عليه بالسنة، وأيقن بأهمية الدعوة إليها وتعليمها، والحذر والتحذير من البدع وخطرها.

﴿لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ﴾ [الحج: ٢٨]

- ومن تلك المنافع: أن الحج مجال عظيم للدعوة، ومن وسائلها:
- النصيحة الفردية لكل مسلم.
 - إرشاد الحاج بكيفية المناسك، وللذين يجيدون لغات أخرى دور أوسع في ذلك.
 - الإفادة من خدمة البلوتوث.
 - توزيع هواتف العلماء ودور الفتوى.
 - التنسيق مع العلماء لإلقاء الدروس في الحملات.
 - توزيع الكتب المفيدة.
 - إيجاد حقبة إرشادية للحاج بلغته.

ما يكاد لسانه يفتر :

قال شجاع بن الوليد: «كنت أحج مع سفيان؛ فما يكاد لسانه يفتر من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ذاهباً وراجعاً» سير أعلام النبلاء (٦/ ٦٤٠) وهو سلوك ينبغي أن يتمثله المربي تعبداً لله؛ فيقتدي به المتربي، ويستفيد منه الحاج. وما أمس حاجة الحجاج إلى ناصحٍ موجِّهٍ، أو منكرٍ مصحِّحٍ.

حتى تورمت قدماء :

يشكو بعض الحجاج من انتفاخ أرجلهم، أو تورمها من كثرة المشي، أو طول الجلوس في الحافلة، فلتتذكر هنا أن انتفاخ الرجلين في العبادة قد حصل لسيد البشر ﷺ، فقد قام الليل حتى تورمت قدماء. متفق عليه، وكذا حصل لبعض السلف والتابعين، كمسروق وأبي المنذر الواسطي وغيرهما. فأبشر بأجر من الله عظيم، إذا صبرت واحتسبت؛ فإن الله لا يضيع أجر من أحسن عملاً.

مجاهدة النفس :

الحج فرصة لتربية النفس على الطاعة، والحذر من مقارفة المعصية، ومما يتأكد الحذر منه في المناسك: إطلاق النظر فيما لا يحل؛ فإنه ضعف في النفس، ووقوع في الرفت الذي نهى الله عنه، فيجتهد المسلم في ترويض نفسه في تنقله ومشيه على حق الطريق:

«غَضُّ البَصْرِ، وكَفُّ الْأَذَى، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ،
وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ» متفق عليه. وفي رواية «وإِرشَادُ الضَّالِّ» رواه
النسائي في الكبرى (١١٣٦٢)، وصححه الألباني.

تناقض مؤلم:

طرفة: شوهد حاج يلبس كما ماً على وجهه وفي يده سيجارة،
فهو يشد الكمام إلى الأمام ويشفط شفطة! فلماذا يا ترى وضع
الكمام أصلاً؟!

الكل سعيد:

مسلم سويسري جديد يقول: «لفت نظري أنه لا يوجد
في الحج أماكن ترفيه وألعاب وتسلية، ولكن مع ذلك الكل
سعيد».

تعليق: ﴿قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا
يَجْمَعُونَ﴾ [يونس: ٥٨].

اسألوا أهل العلم:

الجهل عدو فاضح ومخز، فهذا لا شعر له فحلق شاربه عند
التحلل!!

وهؤلاء يتبعون ما يسمى بالمطوف الذي يلقنهم الأدعية، فلما

سقطت غترته في الزحام قال: هات الغترة يا ولد، فرددوا خلفه:
هات الغترة يا ولد!

وآخر طاف الوداع قبل وقته، فطاف سبعاً أخرى بالعكس؛
ليمسح مفعول الأول كما أفتاه جاهل! وآخر خرج بظهره من
الحرم، وأشار إلى الكعبة ملوحاً بيده بدل طواف الوداع!

الجهل داء:

ومن الجهل: لعن الجمرات وسبها، وشوهد أحدهم يرمي
جمرة العقبة يوم العاشر بحلوى العيد!! ووقف اثنان في آخر الحج
يفاوض أحدهما الآخر في شراء حجته لصالح أبيه الميت!
وآخر حج عن أمه، ويظن أنه لا بدّ أن يصلي ركعتي الطواف
في مكان النساء!

وامرأة لم تتذكّر قصّ شعرها إلا في بلدها، فأفتاها جاهل
بوجوب إرسال الشعر المخصوص ليوضع عند المروة!.



ختم الحج

لوعة حاج:

وودعت الحجاج بيت إلهنا
وكلهم تجري من الحزن عيناه
فلله كم باكٍ وصاحب حسرة
يود بأن الله كان توفاه
فلو تشهد التوديع يوم ما لبته
فإن فراق البيت مرّ وجدناه
فما فرقة الأولاد والله إنه
أمرّ وأدهى ذاك شيء خبرناه
فمن لم يجرب ليس يعرف قدره
فجرب تجد تصديق ما قد ذكرناه

[الأمير الصنعاني]

كيوم ولدته أمه :

«من حجَّ لله فلم يرفث، ولم يفسق، رجع كيوم ولدته أمُّه» متفق عليه. أي: صفحة بيضاء بغير ذنب، إنما هي لمن كان حجه مبرورا، فإن كنت من أهلها فما أحراك أن تحرص على المحافظة على نقاء صفحتك، وإن لم تكن منهم فتدرك الهفوات قبل الفوات. قال ابن أبي رواد: «أدرکتهم يجتهدون في العمل الصالح، فإذا فعلوه وقع عليهم الهم: أيقبل منهم أم لا؟» لطائف المعارف (ص ٢٠٩).

وقلوبهم وجلة :

مضت مواسم عظيمة للطاعات والأعمال الصالحات، فالمؤمن جمع إحسانا وخشية من العذاب، والمنافق جمع إساءة وأمنا من العذاب. وسألت عائشة النبي ﷺ عن قول الله ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَاءً آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجَلَةٌ﴾ [المؤمنون: ٦٠]، أهم الذين يشربون الخمر ويسرقون؟ فقال لها: «لا، ولكنهم الذين يصومون ويصلون ويتصدقون، وهم يخافون ألا تقبل منهم». ﴿أُولَٰئِكَ يُسْرِعُونَ فِي الْحَيَرَةِ وَهُمْ لَهَا سَوِيقُونَ﴾. رواه الترمذي (٣١٧٥)، وصححه الألباني.

ختام المناسك :

جعل الله ختام المناسك الأمر بذكره فقال: ﴿فَإِذَا قُضِيَتْمْ مِّنْ سَكَّكُمْ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ ءَابَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾ [البقرة: ٢٠٠]، وذلك ليظل المسلم على عهد الاستقامة

والصلاح، ويواصل المسيرة في درب التقوى والصلاح، وإن شخصاً هذا حاله في هذه الأيام لجدير به أن يواصل بعد حجه ما كان منه في حجه، من إقامة لذكر الله، وتذلل بالعبودية له.

كان عمله ديمة؛

قبل الوداع أكثر من الأدعية والأذكار، فاجعلها عادة لا موسماً منقطعاً، سألت عن أحكام حجك بشغف، فليكن ديدنك في أمور حياتك كلها، احتريز عن محظورات الإحرام، فلتكن أكثر احترازا وبعداً عن الحرام، أصابتك بعض المشاق، فلا تضيع أجرها بإكثار الشكاية واللوم، العجب والرياء محبطات للأعمال، والسلامة في إخفاء ما كان بينك وبين مولاك من تضرع وبكاء وافتقار.

ألم تحج؟

من حج فقد استكمل أركان الإسلام الخمسة، فكيف يسعى في هدم البنيان؟ حج أحد الذين تقدّموا فهم بعد الحجّ بفعل معصية فناداه إنسان: ويلك ألم تحج؟! فعصمه الله بهذه الكلمة واستمر على الطاعات.

من مكاسب الحج؛

كان الحج فرصة عظيمة للتعود على أداء الواجبات، كصلاة الفجر جماعة، وترك المحرمات، كسماع الغناء، وفساد القنوات.

وكان فرصة لتعويد النفس على مخالفة المألوف، بالتجرد من الملابس المعتادة، والنوم في العراء، وفوق الحصى والحجارة في مزدلفة، وتحمل إزعاج الآخرين، والبرد، والبعوض، والوقوف انتظاراً عند دورات المياه. وهذا مكسب مهم يستعان به في أمور الحياة.

النقيعة والتحفة:

لا بأس أن يعمل أهل الحاج وجيرانه وأصدقائه مأدبة احتفاء بما منّ الله عليه من إكمال مناسك الحج، ولا حرج أن يصنع الحاج ذلك، ويدعو إليه من شاء، وما يصنعه الحاج يسمى «النقيعة»، وما يصنع لقدمه يسمى «التحفة».

حتى الشوكة يشاكها:

يصاب كثير من الحجاج بعد رجوعهم بأعراض من الالتهابات والرشح، وقد تطول مدتها، وهذا إن شاء الله مما يتمم الأجر، ويسد الخلل، ويكفر الذنب، ف«ما يصيبُ المسلم من نصبٍ، ولا وصبٍ، ولا همٍّ، ولا حزنٍ، ولا أذى، ولا غمٍّ، حتى الشوكة يشاكها إلا كفر الله بها من خطاياها» رواه البخاري (٥٦٤٢)، فكيف إذا كانت بسبب طاعة لله تعالى؟!

وآخر دعوانا: أن الحمد لله رب العالمين.

زاد الحج

حجُّ البيت الحرام لمن استطاع إليه سبيلاً ركنٌ من أركان الدين، وشعيرةٌ عظيمة من شعائره، ومَن حجَّ البيت فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه، والحجُّ المبرور ليس له جزاء إلا الجنة، كما ثبت في الأحاديث الصحيحة، فالحج من أعظم ما يتزود به المسلم ليوم الحساب، ولا يتم برُّه إلا بأخذ مناسكه وأحكامه عن رسول الله ﷺ، وفي هذه الرسالة إعانة للمسلم على إبرار حجِّه، وإتمام نُسكِهِ، قد اختصرنا له فيها من أحكامه ما يكون له عوناً وهدياً صالحاً.

ISBN 978-603-8047-49-1



9 786038 047491

المملكة العربية السعودية
الخبر - هـ: ٨٦٥٥٣٥٥
جدة - هـ: ٦٩٢٩٢٤٢
ص.ب ١٢٦٢٧١ جدة ٢١٣٥٢



خصم خاص للتوزيع الخيري: ٠٥٠٤٤٤٦٤٣٢